

صُنْعُ دَاوِينَ الشُّعْرَاءِ وَنَظْرَةٌ فِي شِعْرِ زُفَرِ بْنِ الْحَارِثِ الْمَجْمُوعِ

للمهندس حاتم غنيم

تَمَهِيد:

ظَهَرَ فِي عَدَدٍ سَابِقٍ مِنْ مَجَلَّةِ مِجْمَعِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْأُرْدُنِيِّ (١) بَحْثٌ لِلأُسْتَاذِ
الدُّكْتُورِ رُضْوَانَ مُحَمَّدِ النَّجَّارِ، (صَنَعَ) فِيهِ شِعْرُ زُفَرِ بْنِ الْحَارِثِ الْكِلَابِيِّ. تَوَقَّفْتُ
عِنْدَمَا طَالَعْتُهُ وَفَقَّةَ الْمُتَأَمِّلِ، لِعِلْمِي أَنَّ الأُسْتَاذَ الدُّكْتُورَ نُورِي حَمُودِي الْقَيْسِيَّ كَانَ
جَمَعَ شِعْرَ زُفَرِ هَذَا وَنَشَرَهُ فِي مَجَلَّةِ الْمِجْمَعِ الْعِلْمِيِّ الْعِرَاقِيِّ (٢) قَبْلَ مَا يُنِيفُ عَلَى
أَرْبَعِ سَنَوَاتٍ، وَتَسَاءَلْتُ عَنْ سَبَبِ تَكَرُّرِ الجُهودِ، وَكَيْفَ تَقْبُلُ مَجَالَاتٍ مُحْكَمَةً نَشَرَ
أَعْمَالٍ مَطْرُوقَةٍ مُعَادَةٍ، وَبِخَاصَّةِ أَنَّ الأُسْتَاذَ النَّجَّارَ كَانَ نَشَرَ شِعْرَ خِدَاشِ بْنِ
زُهَيْرٍ (٣) بَعْدَ أَنْ سَبَقَهُ إِلَى ذَلِكَ الأُسْتَاذُ الدُّكْتُورُ عَبْدِ الكَرِيمِ يَعْقُوبُ فِي مَجْمُوعِهِ
لِأَشْعَارِ العَامِرِيِّينَ الجَاهِلِيِّينَ (٤)، فَلَمْ يَزِدْ فِيهِ إِلَّا الأَبْيَاتَ الَّتِي نَقَلَهَا عَنْ مَخْطُوطَةٍ
"مُنْتَهَى الطَّلَبِ"، وَلَمْ يُدْرِكْ شَأْوَهُ فِيمَا سِوَى ذَلِكَ، ثُمَّ قُلْتُ لِنَفْسِي، لَعَلَّ الأُسْتَاذَ وَقَفَ
عَلَى قُصُورٍ أَوْ تَقْصِيرٍ فِي عَمَلٍ مَنْ تَقَدَّمَ، فَأَضَافَ شَيْئاً دَفَعَهُ إِلَى إِعَادَةِ نَشْرِهِ،
أَوْ لَعَلَّهُ سَلَكَ مَحَجَّةً أُخْرَى غَيْرَ الَّتِي اخْتَارَهَا المُتَقَدِّمُ، فَرَجَعْتُ إِلَى المَجْمُوعَيْنِ
أَنْظُرُ فِيهِمَا، دَارِساً لهُمَا، مُقَارِناً بَيْنَهُمَا، ثُمَّ أَعَدْتُ تَصَفِّحَ كِتَابِ "شُعْرَاءِ وَدَاوِينَ" (٥)

(١) العدد (٣٣) تموز - كانون الأول سنة ١٩٨٧، ص ٢١٥ - ٢٨٢.

(٢) المجلد (٣٥) الجزء الأول - كانون الثاني سنة ١٩٨٤، ص ١٤٢ - ١٧٢.

(٣) مجلة كلية اللغة العربية - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، العددان ١٤/١٣ سنة ١٤٠٣ - ١٤٠٤ هـ
ص ٥٤٣ - ٦٢٣.

(٤) "أشعار العامريين الجاهليين" دار الحوار - اللاذقية سنة ١٩٨٢.

(٥) مكتبة دار الشرق - بيروت سنة ١٩٧٨، وقد استعرض فيه المؤلف ما وقف عليه من النواوين المنشورة.

لِلأُسْتَاذِ عَبْدِوَهَّابِ الصَّابُونِيِّ، فَوَصَلْتُ إِلَى مَا يَقْرُبُ مِنَ الْاِفْتِنَاعِ بِأَنَّ الْكَثْرَةَ الْكَائِرَةَ مِنْ عُلَمَائِنَا الَّذِينَ حَمَلُوا أَنْفُسَهُمْ عَلَى حُطَّةِ عَمَلِ دَوَاوِينِ شُعْرَانِنَا الْقُدَامَى تَتَاوَلُوا الْأَمْرَ مِنْ أُمَّمٍ، وَسَلَكُوا الْجَدَدَ الْمُطْمَئِنِّ فَاكْتَفَوْا بِالْجَمْعِ، وَهُوَ سَبِيلٌ بَعِيدٌ عَنِ الْمَزَالِقِ وَالْعَوَائِقِ، نَاءٌ عَنِ الرَّزْلِ وَالْعِثَارِ، وَإِنْ لَمْ يَخْلُ مِنْ نَصَبٍ وَعَنَاءٍ وَكَدٍّ، فَلَا غَرَوْ أَنَّ اسْتَسْهَلَهُ الشُّدَاةُ، وَطَرَفَهُ الْعَامِلُونَ، لِقُرْبِ مَرَامِهِ وَيُسْرُ مَطْلَبِهِ. وَلَا ضَيْرَ فِي ذَلِكَ مَتَى كَانَ الْعَمَلُ ابْتِدَاءً، فَجَمَعَ الشُّعْرَ مِنَ الْأَهْمِيَّةِ بِمَكَانٍ، أَمَا الْاِفْتِضَاءُ دُونَمَا زِيَادَةً أَوْ إِنْافَةً، فَخَيْرٌ مِنْهُ الْاِكْتِفَاءُ بِمَا سَدَّقَ، ثُمَّ اسْتِدْرَاكُ النَّقْصِ وَسَدُّ الْخَلَلِ وَإِصْلَاحُ الْفَاسِدِ، فَتَمَّتْ بِذَلِكَ الْفَائِدَةُ، وَلَا يَضِيعُ الْجَهْدُ فِيمَا لَا طَائِلَ فِيهِ وَلَا غَنَاءَ. عَلَى أَنَّ الْخِدْمَةَ الْحَقَّةَ لِهَذِهِ الدَّوَاوِينِ تَتَطَلَّبُ أُمُورًا أُخْرَى غَيْرَ الْجَمْعِ، تُوَطِّئُ وَعَرَهَا، وَتُدَلِّلُ صَعْبَهَا، وَتُيَسِّرُ الْاِئْتِنَاعَ بِهَا، وَلَقَدْ نَهَضَ عُلَمَاؤُنَا الْقُدَمَاءُ بِكَثِيرٍ مِنْهَا، وَصَرَفُوا فِيهَا عِنَايَتَهُمْ. وَلَعَلَّهُمْ كَانُوا أَوْفَى مِنَّا بِهَذَا الْعَمَلِ وَأَغْنَى، فَمَا عَلَيْنَا لَوْ اتَّبَعْنَا قَصْدَهُمْ فِيمَا طَرَقُوا، وَتَصَدَّقْنَا لِأَشْيَاءَ مِمَّا تَرَكَوْا، فَمَا أَغْفَلُوْهَا إِلَّا لِاسْتِغْنَائِهِمْ عَنْهَا، عَلَى حَاجَتِنَا إِلَيْهَا فِي زَمَانِنَا هَذَا. وَأَنَا مُبَيِّنٌ - بِعَوْنِ اللَّهِ - فِي بَحْثِي هَذَا. الْأَسْسَ الرَّئِيسَةَ لِلْمُنْهَجِ الَّذِي يُسْتَحْسَنُ اتِّبَاعُهُ فِي صُنْعِ دَوَاوِينِ الشُّعْرَاءِ، لِيُقْرَبَ مَأْخَذُهَا وَتَسْهَلَ الْاِيفَادَةُ مِنْهَا.

جَمْعُ دَوَاوِينِ الشُّعْرَاءِ:

يَقُولُ عَبْدُ الْكَرِيمِ النَّهْشَلِيُّ الْقَيْرَوَانِيُّ^(٦): "لَمَّا رَأَتْ الْعَرَبُ الْمُنْتَوِرَ يَبْدُ عَلَيْهِمْ، وَيَبْقُلَتْ مِنْ أَيْدِيهِمْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ كِتَابٌ يَتَضَمَّنُ أفعالَهُمْ، تَدَبَّرُوا الْأَوْزَانَ وَالْأَعَارِضَ، فَأَخْرَجُوا الْكَلَامَ أَحْسَنَ مُخْرَجٍ، بِأَسَالِيبِ الْغِنَاءِ، فَجَاءَهُمْ مُسْتَوِيًّا، وَرَأَوْهُ بَاقِيًّا عَلَى مَمَرِّ الْأَيَّامِ، فَأَلَّفُوا ذَلِكَ وَسَمَّوْهُ شِعْرًا، وَالشُّعْرُ عِنْدَهُمْ: الْفِطْنَةُ، وَمَعْنَى قَوْلِهِمْ: لَيْتَ

(٦) "المتع في علم الشعر وعمله" تحقيق د. منجي الكعبي - الدار العربية للكتاب - ليبيا - تونس - سنة

شُعْرِي: أَي لَيْتَ فِطْنَتِي. وَالشَّعْرُ أُنْبَغُ الْبَيَانِيْنَ، وَأَطْوَلُ اللَّسَانِيْنَ، وَأَدْبُ الْعَرَبِ
الْمَأْثُورُ، وَدِيْوَانُ عِلْمِهَا الْمَشْهُورُ..".

وَيَقْتَفِي ابْنَ رَشِيْقٍ أَثَرَ شَيْخِهِ النَّهْشَلِيِّ، فَيَرَدُّ آرَاءَهُ بِعَيْنِهَا ثُمَّ يَقُولُ^(٧): "وَقِيلَ:
مَا تَكَلَّمَتِ الْعَرَبُ بِهِ مِنْ جَيْدِ الْمَثُورِ أَكْثَرَ مِمَّا تَكَلَّمَتْ بِهِ مِنْ جَيْدِ الْمَوْزُونِ، فَلَمْ
يُحْفَظْ مِنَ الْمَثُورِ عُسْرُهُ، وَلَا ضَاعَ مِنَ الْمَوْزُونِ عُسْرُهُ..".

هَكَذَا فَسَّرَ النَّهْشَلِيُّ، وَابْنَ رَشِيْقٍ مِنْ بَعْدِهِ، ظَاهِرَةَ حِرْصِ الْعَرَبِ عَلَى قَوْلِ
الشَّعْرِ: بِبَقَائِهِ عَلَى مَمَرِ الْأَيَّامِ، وَسُهولةِ حِفْظِهِ، فَلَا عَجَبَ أَنْ اهْتَمَّ بِهِ الْعَرَبُ مُنْذُ
الْقَدَمِ وَحِرْصُوا عَلَى حِفْظِهِ وَاعْتَنَوْا بِرِوَايَتِهِ، فَقَدْ مَكَّنَتْهُ صِفَةُ الْبَقَاءِ وَسُهولةُ الْحِفْظِ
مِنْ أَنْ يُصْبِحَ - فِي الْجَاهِلِيَّةِ - وَسِيْلَةَ الْإِعْلَامِ^(٨) الْوَحِيْدَةَ الْمُتَّاحَةَ، يُعْبَرُونَ
بِوَسَاطَتِهَا عَنْ تَطْلُعَاتِهِمْ وَرَغَبَاتِهِمْ، وَيُشِيدُونَ بِمَفَاخِرِهِمْ وَأَنْتِصَارَاتِهِمْ، وَيَتَهَدَّدُونَ
وَيَسْتَعْطِفُونَ، وَيَسْتَرْضُونَ وَيُعَاتِبُونَ، وَيَمْدَحُونَ وَيَذْمُونَ. وَلَمْ تَكُنِ الْخَطَابَةُ فِي ذَلِكَ
الْعَصْرِ تُنَافِسُ الشَّعْرَ فِي دَوْرِهِ هَذَا، فَإِنَّ الْقَلِيلَ الَّذِي وَصَلَ إِلَيْنَا مِنَ الْخُطَبِ الَّتِي
كَانَتْ تُلْقَى فِي "الْأَسْوَاقِ" - كَسُوقِ عُكَازٍ - لَمْ يَكُنْ يَرْقَى مَرَاقِي الْوَسِيْلَةِ الْإِعْلَامِيَّةِ
الرَّئِيْسَةِ: الشَّعْرِ. لِذَلِكَ رَأَيْنَا الْقَبَائِلَ تُجَلُّ شُعْرَاءُهَا وَتُعْنَى بِأَشْعَارِهِمْ وَتُهَنِّأُ بِظُهُورِهِمْ
وَتُبُوغِهِمْ. وَقَدْ كَانَتْ حَنِيفَةً - مَثَلًا - مِنْ أَكْثَرِ الْقَبَائِلِ الْعَرَبِيَّةِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ بِأَسَاءِ
وَعَدْدًا وَرَخَاءً، وَكَانَتْ مُظْفَرَةً فِي مَعَارِكِهَا، غَنِيَّةً فِي مَوَارِدِهَا، لَكِنَّهَا لَمْ يَكُنْ لَهَا بَيْنَ
الْقَبَائِلِ الدُّكْرُ الَّذِي كَانَ لِشَيْبَانَ وَتَغْلِبَ، وَعَامِرَ وَتَمِيمَ، وَمَا ذَلِكَ إِلَّا لِقَلَّةِ حَظِّهَا مِنَ
الشَّعْرِ^(٩)، فَأَدَّى افْتِقَارُهَا إِلَى "المَصَادِرِ الْإِعْلَامِيَّةِ" أَنْ تُتَوَسَّيْتُ مَاتِرُهَا وَجُهِلَتْ

(٧) "العمدة" تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، مطبعة حجازي - القاهرة سنة ١٩٣٤، ص ٧، ٨.

(٨) كان هذا في الجاهلية، قبل أن تصبح الخطابة (في الإسلام) وسيلة الإعلام الرسمية. ولنا مقالة - ستشر قريباً
بإذن الله - تبحث في الدور الإعلامي لكل من الشعر والخطابة.

(٩) يذكر الجاحظ في كتابه "الحيوان" - تحقيق عبدالسلام هارون، الطبعة الثالثة (المصورة)، دار الكتاب العربي،
بيروت سنة ١٩٦٩، ص ٣٨٠ - أن بني حنيفة كانوا أقل الناس شعراً.

مَكَارِمُهَا وَمَفَاخِرُهَا، فَفَنَعَتْ بِالذِّكْرِ الضَّنِيْلِ فِي عَصْرِ كَانَ الصَّيْتُ فِيهِ أَنْفَدَ مِنْ
 الْفِعْلِ وَالسُّمْعَةُ أَقْوَى مِنَ الْحَقِيْقَةِ. وَقَدْ أَشَارَ ابْنُ قُتَيْبَةَ إِلَى أَثَرِ الشُّعْرِ فِي نَشْرِ
 الْمَكَارِمِ وَحِفْظِ الْمَفَاخِرِ فَقَالَ^(١٠): "وَمَنْ لَمْ يَفْعَمْ عِنْدَهُمْ عَلَى شَرْفِهِ وَمَا يَدَّعِيهِ لِسَلْفِهِ
 مِنَ الْمَنَاقِبِ الْكَرِيْمَةِ وَالْفِعَالِ الْحَمِيْدِ بَيَّنَّ مِنْهُ - أَيِ الشُّعْرِ - شَدَّتْ مَسَاعِيهِ وَإِنْ
 كَانَتْ مَشْهُورَةً، وَدَرَسَتْ عَلَى مُرُورِ الْأَيَّامِ وَإِنْ كَانَتْ جِسَامًا. وَمَنْ قَيَّدَهَا بِقَوَافِي
 الشُّعْرِ، وَأَوْثَقَهَا بِأَوْزَانِهِ، وَأَشْهَرَهَا بِالْبَيْتِ النَّادِرِ وَالْمَثَلِ السَّائِرِ وَالْمَعْنَى اللَّطِيْفِ،
 أَخْلَدَهَا عَلَى الدَّهْرِ، وَأَخْلَصَهَا مِنَ الْجَحْدِ ..".

كُلُّ هَذَا يَدُلُّنَا عَلَى أَنَّ الشُّعْرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَمْ يَكُنْ وَسِيْلَةً لِلتَّبْعِيْرِ عَنِ الْمَشَاعِرِ
 وَالْأَحَاسِيْسِ وَالرَّغْبَاتِ وَالْأَمَالِ وَالتَّجَارِبِ وَالْمُعَانَاةِ لَدَى الشَّاعِرِ فَحَسَبَ، بَلْ كَانَ
 أَيْضًا "مِهْنَةً" أَوْ "صِنَاعَةً" يَحْتَرِفُهَا الشَّاعِرُ، تَهْدَفُ إِلَى الْإِعْلَانِ عَنِ وُجْهَةِ نَظَرِهِ أَوْ
 نَظَرِ الْقَبِيْلَةِ الَّتِي يُمْتَلِّهَا فِي أُمُورٍ كَانَتْ الْحَيَاةُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ قَدْ بُنِيَتْ عَلَيْهَا. وَكَانَ
 لِمِهْنَةِ "الإِعْلَامِ" هَذِهِ مِنَ الضَّرُورَاتِ وَالْإِحْتِيَاجَاتِ وَالْمَهَارَاتِ مَا أَوْجَبَ عَلَى الشَّاعِرِ
 أَنْ "يَتَدَرَّبَ" عَلَى يَدِ مُعَلِّمٍ خَبِيْرٍ فِي هَذِهِ الصَّنَاعَةِ لِيَتَهَيَّأَ لَهُ الْفِيَامُ بِالْمَهْمَةِ الْمَنُوطَةِ
 بِهِ عَلَى الْوَجْهِ الْأَكْمَلِ، فَجَاءَتْ ظَاهِرَةُ "الشُّعْرَاءِ الرُّوَاةِ" بَيَانًا لِهَذَا الْإِتْجَاهِ، إِذِ التَّحَقَّ
 كَثِيْرٌ مِنَ الَّذِينَ رَغِبُوا فِي احْتِرَافِ الشُّعْرِ بِأَسَاتِذَةٍ كَانَتْ لَهُمْ بَاعٌ فِي النِّظْمِ وَشُهْرَةٌ،
 يَجْمَعُونَ أَشْعَارَهُمْ وَيَحْفَظُونَهَا وَيُرَدِّدُونَهَا، فَسَمِعْنَا أَنَّ أَمْرًا الْقَيْسِ كَانَ رَاوِيَةً أَبِي دَاوُدَ
 الْإِيَادِيَّ، وَزُهَيْرًا رَاوِيَةً أَوْسَ بْنَ حَجْرٍ، وَكَعْبًا رَاوِيَةً أَبِيهِ زُهَيْرٍ، وَالْحَطِيْنَةَ رَاوِيَةً زُهَيْرِ
 وَابْنِهِ كَعْبٍ، وَهُدْبَةَ بْنَ الْحَشْرَمِ رَاوِيَةً الْحَطِيْنَةَ وَجَمِيْلًا رَاوِيَةً هُدْبَةَ، وَكَثِيْرًا رَاوِيَةً

(١٠) "عيون الأخبار" - نسخة مصورة عن طبعة دار الكتب، المؤسسة المصرية العامة سنة ١٩٦٣ - ج ٢
 ص ١٨٥.

جَمِيلٍ^(١١)، فَلَعَلَّ أُنْدَمَ صُورِ جَمَعِ دَوَاوِينِ الشُّعْرَاءِ كَانَ مَا ذَكَرْنَا مِنْ حِفْظِهَا وَإِذَاعَتِهَا مِنْ قِبَلِ الرُّوَاةِ الْمُتَتَلِمِينَ لَهُمْ، عَلَى أَنَّ الرُّوَاةَ لَمْ يَكُونُوا كُلُّهُمْ مِنَ الرَّاعِبِينَ فِي احْتِرَافِ الشُّعْرِ، بَلْ نَجَدُ مِنْهُمْ مَنْ رَوَى لِشَاعِرٍ مَا حُبًّا فِي شِعْرِهِ وَإِعْجَابًا، مِثْلَ يَحْيَى بْنِ مَتَى^(١٢) رَاوِيَةَ الْأَعْشَى الَّذِي كَانَ عِبَادِيًّا مِنْ نِصَارَى الْحِيرَةِ، وَلَمْ يَجْمَعْهُ وَالْأَعْشَى مِنْ صِلَةٍ سِوَى إِعْجَابِهِ بِمَا يَقُولُ، وَمَا سَمِعْنَا لَهُ بِشِعْرٍ وَلَا عَرَفْنَا أَنَّهُ قَالَ مِنْهُ شَيْئًا، فَلَعَلَّ هَؤُلَاءِ كَانُوا خَيْرًا لِلدَّوَاوِينِ، لِأَنَّ جَمْعَهُمْ لَهَا غَايَةٌ لَا وَسِيلَةَ، وَالْوَسِيلَةَ تُنْبِذُ بَعْدَ الْوُصُولِ إِلَى الْغَايَةِ. وَمَا أَظُنُّ امْرَأَ الْقَيْسِ - بَعْدَ إِتْقَانِهِ قَوْلَ الشُّعْرِ وَشُهْرَتِهِ بِهِ - حَافِظَ عَلَى رِوَايَةِ شِعْرِ أَبِي دَاوُدٍ، وَلَا فَعَلَ ذَلِكَ زُهَيْرٌ لِأَوْسٍ. كَمَا لَا أَرَى مَنْ جَمَعَ قَوْلَ شَاعِرٍ إِعْجَابًا بِهِ وَرَغْبَةً فِيهِ تَارِكًا رِوَايَتَهُ إِلَّا لِحَادِثَةٍ أَوْ لِعَلَّةٍ. عَلَى أَنَّ مَا يَهْمُنَا مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ أَنَّ أَسْبَابَ الرُّوَايَةِ تَعَدَّدَتْ، فَأَدَى ذَلِكَ إِلَى حِفْظِ دَوَاوِينِ الشُّعْرَاءِ الْفُحُولِ.

ثُمَّ بَلَّغْنَا أَنَّ الْقَبَائِلَ كَانَتْ تَحْفَظُ الْقِصَائِدَ الَّتِي قَالَهَا الشُّعْرَاءُ تَمَجِيدًا لَهَا وَفَخْرًا بِانْتِصَارَاتِهَا وَمَدْحًا لِزُعَمَائِهَا وَإِسَادَةَ بِأَبْطَالِهَا وَهَجَاءَ لِأَعْدَائِهَا^(١٣). وَمَعَ أَنَّنَا قَدْ لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَعُدَّ هَذَا جَمْعًا لِدَوَاوِينِ الشُّعْرَاءِ، إِذْ زَيْمًا أَهْمَلَتِ الْقَبَائِلُ الْأَشْعَارَ مَا لَمْ تَكُنْ دِعَايَةً لَهَا وَإِعْلَانًا عَنْ فَضَائِلِهَا وَأَمْجَادِهَا، إِلَّا أَنَّنَا نَقِفُ أَمَامَ صُورَةٍ أُخْرَى مِنْ صُورِ جَمَعِ الشُّعْرِ؛ هِيَ الدَّوَاوِينُ الَّتِي تَدُورُ حَوْلَ مَوَاضِعٍ مُحَدَّدَةٍ. وَكَانَ أُنْدَمُ مَا

(١١) انظر: "طبقات فحول الشعراء" لابن سلام - تحقيق محمود محمد شاكر، مطبعة المدني سنة ١٩٧٤ - ص ٩٧، ١٠٤. و"الأغاني" لأبي فرج الأصفهاني - طبعة دار الثقافة بيروت سنة ٥٥ - ١٩٦٤ - ج ٨ ص ٩١، ج ٢١ ص ٢٧٧ و"العقدة" ج ١ ص ١٧٢.

(١٢) اختلف في اسمه فقيل يحيى وقيل يونس وقيل عبيد، ويرى الدكتور ناصر الدين الأسد في "مصادر الشعر الجاهلي" - الطبعة الخامسة، دار المعارف سنة ١٩٧٨، ص ٢٤٠ - أنها أسماء ثلاثة لرجل واحد.

(١٣) نكاد نجزم أن هذا كان أصل مجموعات أشعار القبائل التي وصل إلينا منها مجموع أشعار هنذيل، والمتدبر لهذا المجموع بجده رما حوى لشاعر بضعة أبيات فقط، ولم يلم بكامل شعر.

وَصَلَ إِلَيْنَا عَنْ تَدْوِينِ مِثْلِ هَذِهِ الْمَجَامِيعِ مَا أَخْبَرَنَا بِهِ ابْنُ سَلَامٍ^(١٤) مِنْ أَنَّهُ "كَانَ عِنْدَ النُّعْمَانِ بْنِ الْمُنْذِرِ مِنْهُ دِيْوَانٌ فِيهِ أَشْعَارُ الْفُحُولِ وَمَا مُدِحَ هُوَ وَأَهْلُ بَيْتِهِ بِهِ، صَارَ ذَلِكَ إِلَى بَنِي مَرْوَانَ، أَوْ صَارَ مِنْهُ..". وَلَعَلَّ هَذِهِ أَوَّلُ إِشَارَةٍ صَرِيحَةٍ عَرَفْنَاهَا عَنْ تَدْوِينِ الْمَجَامِيعِ الشَّعْرِيَّةِ فِي الْعَصْرِ الْجَاهِلِيِّ.

ثُمَّ تَتَوَالَى أَخْبَارُ حِفْظِ الشَّعْرِ وَرَوَايَتِهِ. فَنَرَى مَنْ اسْتَعَانَ بِهِ عَلَى تَوْضِيحِ مَعَانِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، كَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي كَانَ لَا يُفَسِّرُ آيَةً إِلَّا اسْتَشْهَدَ عَلَى قَوْلِهِ بِشِعْرِ جَاهِلِيٍّ، وَنَرَى مَنْ حَفِظَهُ تَأْدِيبًا وَتَنْظُرًا، مِثْلَ ابْنِ أَبِي عَتِيْقٍ، وَمَنْ رَوَاهُ تَوْسَعًا فِي الْعِلْمِ وَاسْتِزَادَةً، مِثْلَ الشَّعْبِيِّ وَقَتَادَةَ، بَلْ نَرَى مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ لِيُنَالِ بِهِ حُظُوَّةَ لَدَى الْخُلَفَاءِ، مِثْلَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْأَشْعَثِ الَّذِي رَوَى الشَّعْرَ لِمَا عَرَفَهُ مِنْ حُبِّ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ لَهُ^(١٥). لَكِنَّا لَمْ نَسْمَعْ عَنْ هَؤُلَاءِ أَنَّهُمْ جَمَعُوا الْأَشْعَارَ وَدَوَّنُوهَا، وَإِنَّمَا حَفِظُوهَا وَاسْتَشْهَدُوا بِهَا، فَهَمْ إِذِنْ لَيْسُوا مِمَّنْ تَقَصَّدَ جَمَعَ الدَّوَابِّ، وَلَا عِلَاقَةَ لَنَا بِهِمْ فِي بَحْثِنَا هَذَا.

ثُمَّ نَعُودُ فَنُطَالِعُ إِثْرَ ذَلِكَ أَخْبَارَ اهْتِمَامِ الْقَبَائِلِ بِشِعْرِ شُعْرَائِهَا الْقُدَامِيِّ، وَأَنَّ مِنْهَا مَنْ وَجَدَتْ مَا قِيلَ فِي "الدَّعَايَةِ" لَهَا نَزْرًا فَأَصَافَتْ إِلَيْهِ وَزَادَتْ فِيهِ^(١٦)، وَهَذَا يَنْقُلُنَا إِلَى نَظَرِيَّاتِ الشَّعْرِ الْمُنْحُولِ، وَصِحَّةِ مَا وَصَلَ إِلَيْنَا مِنْ شِعْرِ الْجَاهِلِيَّةِ بِخَاصَّةٍ. وَلَا يَهْمُنَا هَذَا الْأَمْرُ هُنَا فِي كَثِيرٍ أَوْ قَلِيلٍ، وَلَنْ نَتَطَرَّقَ إِلَى تَرْجِيحِ رَأْيٍ أَوْ رَفْضِ آخَرَ^(١٧)، فَمَا هَذَا مَوْضُوعُ الدِّرَاسَةِ، وَأَنْ كُنَّا قَدْ نَمَسُّ الْمَسْأَلَةَ مَسًّا رَفِيقًا عِنْدَ التَّحَدُّثِ عَنِ التَّوْتُقِّ فِي رِوَايَةِ الشَّعْرِ.

(١٤) "طبقات فحول الشعراء" ص ٢٥.

(١٥) "الحيوان" ج ٥ ص ١٩٤.

(١٦) "طبقات فحول الشعراء" ص ٤٦.

(١٧) تناول كتاب "مصادر الشعر الجاهلي" - ص ٢٨٧ إلى ٤٧٨ - موضوع الشك في هذا الشعر بما لا مزيد عليه.

ثُمَّ تَصِلُ إِلَيْنَا بَعْدَ أَحْبَارِ الْعُلَمَاءِ الرَّوَاةِ، كَأَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ وَخَلْفِ الْأَحْمَرِ
وَحَمَادِ الرَّاوِيَةِ، فَتَعْرِفُ عَنْهُمْ أَنَّهُمْ جَمَعُوا شِعْرَ الْعَرَبِ وَرَوَوْهُ وَدَوَّنُوهُ، وَنَقَلَ عَنْهُمْ
تَلَامِيذُهُمْ كُلُّ هَذَا الَّذِي جَمَعُوهُ وَرَوَوْهُ وَدَوَّنُوهُ، فَيُمَثِّلُ ذَلِكَ لَنَا وَجْهًا آخَرَ مِنْ وُجُوهِ
جَمْعِ الشَّعْرِ.

وَيَخْلُصُ لَدَيْنَا - مِنْ كُلِّ مَا تَقَدَّمَ - سُبُلٌ ثَلَاثٌ عَرَفْنَاهَا لِجَمْعِ الشَّعْرِ قَدِيمًا:
أُولَاهَا مَا سَلَكَهُ الرَّوَاةُ الَّذِينَ حَفِظُوا أَشْعَارَ أَسَاتِدَتِهِمْ أَوْ مَنْ أُعْجِبُوا بِشِعْرِهِ فَرَوَوْهُ.
وَتَانِيئُهَا مَا انْتَهَجَهُ رَوَاةُ أَشْعَارِ الْقَبَائِلِ الَّذِينَ اهْتَمَّوْا بِجَمْعِ الْقَصَائِدِ الَّتِي تُمَجَّدُ
عَشَائِرُهُمْ وَتُشِيدُ بِمَآثِرِهَا وَوَقَائِعِهَا، وَلَعَلَّ مِنْهُمْ مَنْ زَادَ فِيهَا وَتَكَثَّرَ، لَكِنَّ ذَلِكَ يَبْقَى
صُورَةً مِنْ صُورِ جَمْعِ الشَّعْرِ. وَتَالِثُهَا مَا اسْتَنَّتَهُ الْعُلَمَاءُ الَّذِينَ اهْتَمَّوْا بِرِوَايَةِ الشَّعْرِ
لِمَا رَأَوْا مِنْ رَوَاجِ سُوقِهِ أَوْ لِمَا تَقَصَّدُوهُ مِنَ الْحِفَاطِ عَلَيْهِ مِنَ الضِّيَاعِ، لِأَنَّهُ أَسَاسٌ
لِفَهْمِ اللُّغَةِ، وَمَصْدَرٌ لِمَعْرِفَةِ الْأَحْبَارِ وَالْوَقَائِعِ وَالْأَمَاكِنِ، أَوْ لِعَبْرِ ذَلِكَ كُلِّهِ.

مَيْزُ صَحِيحِ الشَّعْرِ مِنْ زَانِفِهِ:

يَقُولُ ابْنُ سَلَامٍ^(١٨): "وَلَيْسَ يُشْكِلُ عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ زِيَادَةُ الرَّوَاةِ وَلَا مَا
وَضَعُوا، وَلَا مَا وَضَعَ الْمُؤَلِّدُونَ، وَإِنَّمَا عَضَّلَ بِهِمْ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ
مِنْ وُلْدِ الشُّعْرَاءِ، أَوْ الرَّجُلُ لَيْسَ مِنْ وُلْدِهِمْ، فَيُشْكِلُ ذَلِكَ بَعْضَ الْإِشْكَالِ" .. ثُمَّ
يُخْبِرُنَا بَعْدَ^(١٩) أَنْ جَرِيرًا رَفَدَ هِشَامًا الْمُرِّيَّ - وَكَانَ يُهَاجِي ذَا الرُّمَّةِ - بِأَبْيَاتٍ
أُولَاهَا:

غَضِبْتَ لِرَهْطٍ مِنْ عَدِيٍّ تَشَمَّسُوا وَفِي أَيِّ يَوْمٍ لَمْ تَشَمَّسْ رِحَالَهَا

(١٨) "طبقات فحول الشعراء" ص ٤٦-٤٧.

(١٩) "طبقات فحول الشعراء" ص ٥٥٧-٥٥٨.

وَأِنَّمَا فَعَلَ ذَلِكَ جَرِيرٌ لِتُهْمَتِهِ ذَا الرُّمَّةِ وَمِثْلِهِ إِلَى الْفَرَزْدَقِ. فَلَمَّا بَلَغَتْ الْأَبْيَاتُ ذَا الرُّمَّةِ قَالَ: "وَاللَّهِ مَا هَذَا بِكَلَامِ هِشَامٍ، وَلَكِنَّهُ كَلَامُ ابْنِ الْأَتَانِ.. هُوَ وَاللَّهِ شِعْرُ حَنْظَلِيِّ عَدَوِيِّ..". وَيُعِيدُ أَبُو الْفَرَجِ الْأَصْفَهَانِيُّ^(٢٠) قِصَّ هَذَا الْخَبَرِ، وَيَزِيدُ فِيهِ أَنَّ ذَا الرُّمَّةِ عَتَبَ عَلَى جَرِيرٍ فِي ذَلِكَ وَذَكَرَهُ خُوَوْلَةَ لَهُ فِي بَنِي عَدِيٍّ - رَهْطِ ذِي الرُّمَّةِ - وَتَبَرَّأَ لَهُ مِنْ مُمَالَاتِهِ لِلْفَرَزْدَقِ، فَزَفَدَهُ بِأَبْيَاتٍ ثَلَاثَةً أَوْلُهَا:

يَعُدُّ النَّاسِ بُنُونَ إِلَى تَمِيمٍ يُبِوتَ الْمَجْدِ أَرْبَعَةَ كِبَارَا

فَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ قَصِيدَةً طَوِيلَةً - عَدَدُ أَبْيَاتِهَا فِي دِيْوَانِهِ ثَلَاثَةٌ وَخَمْسُونَ بَيْتًا - أَلْحَقَ الْأَبْيَاتَ بِهَا، فَلَمَّا سَمِعَهَا الْمَرْثِيَّ جَعَلَ يَلْطُمُ وَجْهَهُ وَيَقُولُ: "مَالِي وَلِجَرِيرٍ!!". ثُمَّ يَذْكُرُ الْأَصْفَهَانِيُّ أَنَّ ذَا الرُّمَّةِ أَنْشَدَ الْفَرَزْدَقَ قَصِيدَتَهُ هَذِهِ الطَّوِيلَةَ، فَلَمَّا وَصَلَ إِلَى الْأَبْيَاتِ اسْتَعَادَهَا ثُمَّ قَالَ: "كَذَبَ فُوكٌ، وَاللَّهِ لَقَدْ نَحَلَكَهَا أَشَدُّ لِحْيَيْنِ مِنْكَ. هَذَا شِعْرُ ابْنِ الْأَتَانِ".

وَيُشِيرُ أَبُو بَكْرِ الصَّوْلِيُّ^(٢١) إِلَى هَذَا الْخَبَرِ وَيُعَلِّقُ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ: "فَانظُرْ إِلَى نَفْسِ الْفَرَزْدَقِ وَتَمْيِيزِهِ لِأَبْيَاتِ تَشْبِهُ أَبْيَاتًا لِشَاعِرٍ مُفْلِقٍ مِنْ قَصِيدَةٍ طَوِيلَةٍ حَتَّى مَيَّرَهَا" وَكَانَ الْفَرَزْدَقُ زَفَدَ عَمْرَ بْنَ لَجَأَ بَيْتَيْنِ، زَادَهُمَا فِي قَصِيدَةٍ لَهُ طَوِيلَةٍ - تَعْدَادُهَا فِي دِيْوَانِهِ تِسْعَةٌ وَثَلَاثُونَ وَمِائَةٌ بَيْتٌ - فَعَرَفَ جَرِيرٌ أَنَّهُمَا لِلْفَرَزْدَقِ^(٢٢).

(٢٠) "الأغاني" ج ٨ ص ٥٦، ج ١٧ ص ٣٢١-٣٢٢.

(٢١) "ليون أبي نواس" برواية الصولي - تحقيق د. بهجت الحديثي، دار الرسالة للطباعة بغداد سنة ١٩٨٠ - ص ٦١-٦٣.

(٢٢) المصدر نفسه ص ٦٤، و"الأغاني" ج ٢١ ص ٣٤٩-٣٥٠.

وَيَقُولُ ابْنُ سَلَامٍ (٢٣) عَنْ عُبَيْدَةَ أَنَّ دَوَادَ بْنَ مُتَمِّمِ بْنِ نُؤَيْرَةَ "قَدِمَ الْبَصْرَةَ فِي بَعْضِ مَا يَفْدَمُ لَهُ الْبَدَوِيُّ مِنَ الْجَلْبِ وَالْمِيرَةِ، فَنَزَلَ النَّحِيتَ، فَأَتَيْتُهُ أَنَا وَابْنُ نُوْحِ الْعَطَارِدِيِّ، فَسَأَلْنَاهُ عَنْ شِعْرِ أَبِيهِ مُتَمِّمٍ وَقُمْنَا لَهُ بِحَاجَتِهِ وَكَفَيْنَاهُ ضَيْعَتَهُ، فَلَمَّا نَفَدَ شِعْرُ أَبِيهِ، جَعَلَ يَزِيدُ فِي الْأَشْعَارِ وَيَصْنَعُهَا لَنَا، وَإِذَا كَلَامٌ دُونَ كَلَامِ مُتَمِّمٍ، وَإِذَا هُوَ يَحْتَدِي عَلَى كَلَامِهِ، فَيَذْكُرُ الْمَوَاضِعَ الَّتِي ذَكَرَهَا مُتَمِّمٌ، وَالْوَقَائِعَ الَّتِي شَهِدَهَا. فَلَمَّا تَوَالَى ذَلِكَ عَلِمْنَا أَنَّهُ يَفْتَعِلُهُ".

وَيَتَضَمَّنُ هَذَا الْخَبْرُ - عَلَى إِجْزَائِهِ - أُمُورًا كَثِيرَةً لَافِتَةً لِلنَّظَرِ:

أَوَّلُهَا أَنَّ دَاوِدَ هَذَا حَفِظَ شِعْرَ أَبِيهِ، وَهَذَا جَمْعٌ.

وَتَالِيهَا أَنَّهُ زَادَ فِيهِ مُحْتَدِيًا كَلَامَهُ، وَهَذَا تَكْثِيرٌ وَنَحْلٌ وَافْتِعَالٌ.

وَتَالِيهَا أَنَّهُ كَانَ يَذْكُرُ الْمَوَاضِعَ الَّتِي ذَكَرَهَا مُتَمِّمٌ، لِكَيْ يَجُورَ شِعْرُهُ الْمَنْحُولُ عَلَى الشُّدَاةِ.

وَرَابِعُهَا أَنَّهُ كَانَ يَذْكُرُ الْوَقَائِعَ الَّتِي شَهِدَهَا مُتَمِّمٌ، لِلسَّبَبِ نَفْسِهِ.

وَخَامِسُهَا أَنَّ الْعُلَمَاءَ بِالشَّعْرِ لَاحِظُوا أَنَّ الْكَلَامَ الْمُفْتَعَلَ كَانَ دُونَ كَلَامِ مُتَمِّمٍ، وَلَمْ يَجْزُ عَلَيْهِمْ.

وَالْأُمُورُ الثَّلَاثَةُ الْأَخِيرَةُ تَشْرُحُ لَنَا بَعْضَ الْقَوَاعِدِ الَّتِي مَيَّزَ الْعُلَمَاءُ بِهَا مَنْحُولَ الشَّعْرِ مِنْ صَاحِبِهِ، وَهِيَ مَعْرِفَةُ الْمَوَاضِعِ الَّتِي ذَكَرَهَا الشَّاعِرُ فِي شِعْرِهِ، وَمَعْرِفَةُ الْوَقَائِعِ، وَمَعْرِفَةُ لُغَةِ الشَّاعِرِ وَأَسْلُوبِهِ وَ"كَلَامِهِ".

(٢٣) "طبقات فحول الشعراء" ص ٤٧-٤٨.

فَهذِهِ أَحْبَابٌ نُقِيدُنَا أَنْ الْعُلَمَاءَ بِالشَّعْرِ كَانُوا يُمَيِّزُونَ بَيْنَ قَوْلِ شَاعِرٍ وَآخَرَ،
وَبَيْنَ الْأَصِيلِ وَالْمَوْضُوعِ، وَالصَّحِيحِ وَالزَّائِفِ، وَالغَثِّ وَالسَّمِينِ. وَلَمْ يَأْتِ ذَلِكَ عَفْوَاً
وَحَدْساً بَلْ تَمَّ وَفَّقَ أُسُسٌ وَقَوَاعِدٌ عِلْمِيَّةٌ، مَعَ مِرَانٍ وَذُرْبَةٍ وَمُمَارَسَةٍ وَمَلَكَةٍ، وَفَهْمٍ
عَمِيقٍ لِلأَنْمَاطِ الكَلَامِ وَأَسَالِيْبِهِ، وَطُرُقِ التَّعْبِيرِ وَمَنَاحِيهِ، وَلُغَاتِ القَبَائِلِ وَلَهْجَاتِهَا،
وَخَوَاصِّ المَدَارِسِ الشَّعْرِيَّةِ المُخْتَلِفَةِ وَمُمَيِّزَاتِهَا. أَضِيفُ إِلَى ذَلِكَ كُلِّهِ مَعْرِفَةٌ وَاسِعَةٌ
بِأَخْبَارِ العَرَبِ وَأَيَامِهِمْ وَوَقَائِعِهِمْ، وَمِيَاهِهِمْ وَمَنَازِلِهِمْ وَدِيَارِهِمْ، وَأَدْيَانِهِمْ وَمَذَاهِبِهِمْ
وَأَوَابِدِهِمْ، وَأَسْوَاقِهِمْ وَأَعْيَادِهِمْ وَعَادَاتِهِمْ، وَأَحْلَافِهِمْ وَمُنَافِرَاتِهِمْ وَتَوَارِيخِهِمْ، وَمَا
يَحْمَدُونَ وَيَذَمُّونَ وَبِمِ يَنْفَعُ لَوْنٌ وَيَتَشَاءُ مَوْنٌ وَمَا يَقْبَلُونَ وَيَرْفُضُونَ وَقَدْ كَوْنَ هَذَا
لَدَيْهِمْ أَدَاةً نَفْدٍ فَعَالِيَّةٍ، لَا نَكَادُ نَطْمَعُ نَحْنُ - فِي عَصْرِنَا الحَاضِرِ - أَنْ يَتَوَقَّرَ لَدُنِنَا
مِثْلُهَا.

صُنْعُ الدَّوَابِّ الشَّعْرِيَّةِ فِي التَّرَاثِ العَرَبِيِّ:

يَعُوقُ المْتَدَبِّرُ لِمَا حَفَلَتْ بِهِ المَظَانُّ مِنْ أَخْبَارٍ عَنِ رِوَايَةِ الشَّعْرِ وَلَمْ شَعْنِهِ عَلَى
أَشْيَاءَ تَسْتُرِعِي النَّظَرَ لِمَا حَظِيَ بِهِ هَذَا الشَّعْرُ مِنْ عِنَايَةٍ وَاهْتِمَامٍ مُنْذُ القَدَمِ.

فَمِنْ ذَلِكَ مَا وَفَّقْنَا عَلَيْهِ مِنْ أَنَّ رِوَايَةَ الأَعْشَى^(٢٤) سَأَلَهُ عَمَّا أَرَادَ بِقَوْلِهِ:

وَمُدَامَةَ مِمَّا تُعْتَقُّ بِأَبِلٍ كَدَمِ الدَّبِيحِ سَلَبْتُهَا جِرْيَالَهَا

فَقَالَ الأَعْشَى: "شَرِبْتُهَا حَمْرَاءَ وَبَلْتُهَا بَيْضَاءَ فَسَلَبْتُهَا لَوْنَهَا". وَمَعَ أَنَّ نَرَى
تَفْسِيرَاتٍ لِهَذَا البَيْتِ فِي كُتُبِ اللُّغَةِ وَالأَدَبِ^(٢٥)، مِثْلَ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ أَنَّهُ شَرِبَهَا حَمْرَاءَ

(٢٤) "الشعر و الشعراء" لابن قتيبة - طبعة دار الثقافة ببيروت - سنة ١٩٦٤، ص ١٨١، و"المعرب" للجوالقي -

تحقيق أحمد محمد شاكر - الطبعة الثانية - دار الكتب سنة ١٩٦٩، ص ١٥١.

(٢٥) "المعرب" ص ١٥١، و"لسان العرب" لابن منظور (جزل).

فَأَنْتَقَلَ احِمْرَارُ لَوْنَهَا إِلَى وَجْهِهِ، أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا يُمَكِّنُ أَنْ يُحْمَلَ الْمَعْنَى عَلَيْهِ، إِلَّا أَنَّهُ يَجْدُرُ بِنَا التَّوَقُّفُ قَلِيلاً أَمَامَ هَذَا الْخَبَرِ لِمَا يُشِيرُ إِلَيْهِ - صِرَاحَةً - مِنْ أَنَّ الرَّأْيِيَّةَ لَمْ يَكْتَفِ بِحِفْظِ الشَّعْرِ بَلْ اهْتَمَّ بِشَرْحِهِ أَيْضاً.

وَتُخْبِرُنَا الْمِظَانُ أَنَّ حَمَاداً الرَّأْيِيَّةَ "كَانَ أَوَّلَ مَنْ جَمَعَ أَشْعَارَ الْعَرَبِ وَسَاقَ أَحَادِيثَهَا"^(٢٦)، فَهَذِهِ سِيَاقَةٌ لِأَحَادِيثِ الْأَشْعَارِ، عِلَاوَةً عَلَى الْجَمْعِ.

وَتَسْمَعُ أَنَّ رُؤَاةَ الْفَرَزْدَقِ كَانُوا "يُعَدِّلُونَ مَا انْحَرَفَ مِنْ شِعْرِهِ" وَكَذَلِكَ كَانَ رُؤَاةُ جَرِيرٍ "يُقَوِّمُونَ مَا انْحَرَفَ مِنْ شِعْرِهِ وَمَا فِيهِ مِنَ السَّنَادِ"^(٢٧)، فَهَذَا تَقْوِيمٌ لِلشَّعْرِ وَتَصْحِيحٌ. وَكُلُّهَا اتِّجَاهَاتٌ فِي "خِدْمَةِ" الشَّعْرِ لَمْ تَقْتَصِرْ عَلَى شَرْحِهِ بَلْ تَعَدَّنُهُ إِلَى نَوَاحٍ أُخْرَى بِقَصْدِ الْمُسَاعَدَةِ عَلَى فَهْمِ الشَّعْرِ وَالْإِفَادَةِ مِنْهُ. وَيُمْكِنُ تَلْخِيصُ مَا قَدَّمَ الرُّؤَاةَ الْأَوَائِلُ لِذَوَابِينِ الشُّعْرَاءِ - إِضَافَةً إِلَى الْجَمْعِ - بِمَا يَلِي:

أ- التَّفْسِيرُ وَبَيَانُ مُشْكِلِ الْمَعَانِي.

ب- سِيَاقَةُ أَحَادِيثِ الْأَشْعَارِ وَمُنَاسَبَاتِهَا.

ج- التَّعْرِيفُ بِالْوَقَائِعِ وَالْأَيَّامِ الْمَذْكُورَةِ فِي الْأَشْعَارِ.

د - وَصْفُ الْمَوَاقِعِ وَالْمِيَاهِ الْمَذْكُورَةِ فِيهَا وَتَحْدِيدُهَا.

هـ - تَقْوِيمُ النَّصِّ فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ.

(٢٦) "طبقات فحول الشعراء" ص ٤٨.

(٢٧) "الأغاني" ج ٤ ص ٢٦٠، ٢٦١. ولا نجد سناداً فيما وصل إلينا من شعر جرير، والنص يشير إلى وجوده وتقويم الرواة له.

وَنَحْسَبُ أَنَّ بِاسْتِطَاعَتِنَا أَنْ نُضَيِّفَ إِلَى ذَلِكَ كُلِّهِ تَرْتِيبَ الدِّيَّوَانِ بِحَسَبِ التَّسْلُسْلِ الرَّمْنِيِّ، فَإِنَّ رَوَاهُ الشَّعْرُ غَالِباً مَا كَانُوا يَحْفَظُونَهُ فَوْزَ نَظْمِهِ، فَتَأْتِي رَوَايَتُهُمْ لَهُ تَبَعاً لِذَلِكَ كَأَنَّمَا رُوِيَ فِيهَا التَّرْتِيبُ الرَّمْنِيُّ، وَلَكِنْ دُونَ مَا تَوَخَّ لِهَذَا أَوْ قَصِدٍ. أَمَّا جَمْعُ الشَّعْرِ بِحَسَبِ الْمَوْضوعاتِ فَمَا وَصَلَ إِلَيْنَا أَنَّهُ تَمَّ إِلَّا فِي عَهْدِ مُتَأَخَّرَةٍ، وَلَا يُمَكِّنُنَا اعْتِبَارُ مَا عَرَفْنَاهُ مِنْ جَمْعِ الْقَبَائِلِ أَوْ الْأَفْرَادِ لِشَعْرِ الْمَدِيحِ الَّذِي قِيلَ فِيهِمْ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ، لِأَنَّ ذَلِكَ إِثْمًا كَانَ حَصراً لِجُزْءٍ مِنْ شِعْرِ بَعْضِ الشُّعْرَاءِ، وَلَيْسَ تَصْنِيفاً لِلشَّعْرِ كُلِّهِ. كَذَلِكَ مَا نَظَنُّ أَحَدًا مِنَ الْأَوَائِلِ رَتَّبَ دِيَّوَانَ شِعْرِ بِحَسَبِ قَوَافِيهِ، وَإِنَّمَا تَمَّ ذَلِكَ بِأَخْرَةٍ.

هذا ما كان من أمر جمع الشعر في القديم إلى أواخر عهد بني أمية. أما ما عقب ذلك فقد افتقى خطأ من سبق، ولكن العلماء - وقد وجدوا الشعر قد حفظ ودون وروي - اختصوا أنفسهم بمعايير ومناهج للجمع كانت تختلف باختلاف الرجال والأزمان والأغراض، فوجدنا من العلماء من يتشدد كثيراً في اختيار ما يجمع وتمحيصه، فلا يقبل إلا ما رواه عن الثقات بل ما صح لديه من ذلك، كما فعل الأصمعي في عمله لدواوين الشعراء الستة، إذ رفض كل ما ساوره أدنى شك فيه ولم يدرج سوى ما ثبت لديه صحته من شعرهم، فأدى ذلك إلى صغر حجم الدواوين التي صنعتها، ولكن ذلك لم يجد قبولا عند الكثيرين، بل اعتبروه فصوراً وتقصيراً، فنرى صاحب الفهرست يقول^(٢٨): "وَعَمِلَ الْأَصْمَعِيُّ قِطْعَةً كَبِيرَةً مِنْ أَشْعَارِ الْعَرَبِ لَيْسَتْ بِالْمُرْضِيَةِ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ لِقَلَّةِ عَرَبِيَّتِهَا (٩) وَاخْتِصَارِ رَوَايَتِهَا". وَإِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ لِمَا تَرَكَ الْأَصْمَعِيُّ مِنْ شِعْرِ كَثِيرٍ لَمْ يَثِقْ بِصِحَّتِهِ، لِأَنَّ لِقَلَّةَ مَا حَفِظَ وَجَمَعَ. وَنَحْنُ نَعْرِفُ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ تَشَدُّدَهُ فِي قَبُولِ أَشْيَاءَ كَثِيرَةٍ فِي اللُّغَةِ بَلْهَ الشَّعْرِ. وَكَذَلِكَ فَعَلَ أَبُو بَكْرٍ الصُّولِيُّ - فِيمَا بَعْدَ - إِذْ دَأَبَ عَلَى اخْتِيَارِ مَا صَحَّ

(٢٨) "الفهرست" لابن النديم - تحقيق رضا تجدد - طهران سنة ١٩٧١ - ص ٦١.

عِنْدَهُ وَتَرَكَ مَا شَكَّ فِيهِ، غَيْرَ أَنَّهُ كَانَ كَثِيرًا مَا يَحْتَاطُ بِذِكْرِ أَوَائِلِ الْقَصَائِدِ الَّتِي
يَعُدُّهَا مِنَ الْمَنْحُولِ خِشْيَةً أَنْ يُنْهَمَ بِالْجَهْلِ أَوْ التَّقْصِيرِ، كَمَا فَعَلَ فِي رِوَايَتِهِ لِديوانِ
أَبِي نُوَّاسٍ.

على أَنَّ زُمْرَةً مِنَ الْعُلَمَاءِ - خُصُوصاً مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ مِنْهُمْ - كَانُوا أَكْثَرَ
تَسَاهُلًا وَمَيْلاً إِلَى قَبُولِ كُلِّ مَا نُسِبَ إِلَى الشَّاعِرِ مِنْ قَوْلٍ، فَلَمْ يَتْرَكُوا إِلَّا مَا ثَبَتَ
لَدَيْهِمْ أَنَّهُ لِعَیْرِهِ، فَجَاءَ مَا جَمَعُوهُ أَكْثَرَ مِمَّا جَمَعَ الْمُتَشَدِّدُونَ وَأَتَمَّ، وَلَقِيَ عَمَلُهُمْ هَذَا
رِضَى الْخَاصَّةِ وَالْعَامَّةِ، مِمَّا دَفَعَ بِالْبَعْضِ إِلَى تَتَبُعِ رِوَايَاتٍ مِنْ سَبَقُوهُمْ بِالزِّيَادَةِ
وَالْإِكْمَالِ، وَحَدَا بِالْآخِرِينَ عَلَى التَّكْثُرِ فِي الْجَمْعِ دُونَمَا تَثَبُّتِ أَوْ تَدْقِيقِ، فَجَاءُوا
بِتَفَاهَاتٍ انْتَقَدَهُمْ عَلَيْهَا الْعُلَمَاءُ، كَالَّذِي ذُكِرَ مِنْ نِسْبَةِ الْمُسَمَّطَاتِ إِلَى امْرِئِ
الْقَيْسِ، وَرَفُضِ أَمْثَالِ أَبِي الْعَلَاءِ^(٢٩) وَالصَّغَانِيِّ^(٣٠) لِهَذِهِ النِّسْبَةِ.

وَلَمَّا اسْتَوْفَى الْعُلَمَاءُ الْجَمْعَ وَضَمَّ الرِّوَايَاتِ الْمُخْتَلِفَةَ إِلَى الدَّوَاوِينِ، شَرَعُوا
يَنْظُرُونَ فِيهَا يُمْكِنُ أَنْ يُضِيفُوهُ إِلَيْهَا، حَتَّى لَا يَكُونَ عَمَلُهُمْ تَكَرُّراً لِمَا أَتَى بِهِ مَنْ
سَبَقَهُمْ، فَظَهَرَتِ الشُّرُوحُ وَسِيَاقَةُ الْأَخْبَارِ. فَلَمَّا تَمَّ لَهُمْ ذَلِكَ كُلُّهُ نَظَرُوا فِي تَنْسِيقِ مَا
بَيْنَ أَيْدِيهِمْ مِنْ مَادَّةٍ، فَجَمَعُوهَا بِحَسَبِ الْمَوْضُوعَاتِ أَوْ بِحَسَبِ الْفَوَاقِي، أَوْ خَطُّوا
بَيْنَ هَذَيْنِ، أَوْ انْتَهَجُوا غَيْرَ ذَلِكَ كُلِّهِ.

وَلَعَلَّ أَوَّلَ تَرْتِيبٍ لِلدَّوَاوِينِ كَانَ - كَمَا أَسْلَفْنَا - بِحَسَبِ الزَّمَنِ الَّذِي قِيلَ فِيهِ
الشُّعْرُ، ثُمَّ نَجِدُ أَنَّ الْعُلَمَاءَ قَامُوا بِتَرْتِيبِهَا بِحَسَبِ أَهْمِيَّةِ الْقَصَائِدِ - فِي رَأْيِهِمْ - كَمَا
نُلاحِظُ مِنْ جَمْعِ الْأَصْمَعِيِّ لِأَشْعَارِ الشُّعْرَاءِ السَّنَةِ الْجَاهِلِيَّةِ وَلِرَجَزِ الْعَجَّاجِ مَثَلًا،
وَتَلَاةً فِي ذَلِكَ مُحَمَّدَ بْنَ حَبِيبٍ وَالسُّكَّرِيِّ وَغَيْرَهُمْ كَثِيرٌ .. ثُمَّ ظَهَرَ تَرْتِيبُ الدَّوَاوِينِ

(٢٩) "رسالة الغفران" تحقيق بنت الشاطئ - الطبعة الرابعة - دار المعارف بمصر، ص ٣١٩.

(٣٠) قال في "النكلمة" (سمط): "ولم أجد في دواوين شعراء قصيدة مسمطة؛ على أن الأزهرى هكذا أيضاً وقلد فيها
الليث". وأنكر في "العباب" (سمط) ذلك أيضاً بكلام نقله صاحب "التاج" عنه.

بِحَسَبِ الْمَوْضُوعَاتِ، وَرَبَّمَا بَدَأَ ذَلِكَ فِي الْقَرْنِ الثَّالِثِ الْهَجْرِيِّ^(٣١) أَمَّا تَرْتِيبُ الدَّوَاوِينِ بِحَسَبِ الْقَوَافِي فَلَمْ يُعْرَفْ قَبْلَ الْقَرْنِ الرَّابِعِ الْهَجْرِيِّ، فَنَرَاهُ عِنْدَ الصُّوْلِيِّ الَّذِي نَسَقَ دِيْوَانَ أَبِي نُوَاسٍ بِحَسَبِ الْمَوَاضِيْعِ ثُمَّ الْحُرُوفِ، وَكَذَلِكَ فَعَلَ بَدِيْوَانِ ابْنِ الْمُعْتَزِّ وَابْرَاهِيْمَ بْنِ الْعَبَّاسِ وَغَيْرِهِمْ. وَنُلاْحِظُ أَنَّنا لَمْ نَعْرِفْ عَنْهُ عَمَلَ دَوَاوِينِ لِشُعْرَاءَ غَيْرِ عَبَّاسِيَّيْنِ، إِلَّا مَا رَوَى ابْنُ النَّدِيمِ فِي "الْفَهْرَسْتِ"^(٣٢) مِنْ أَنَّهُ صَنَعَ دِيْوَانَ ابْنِ هَرَمَةَ "وَلَمْ يَأْتِ بِشَيْءٍ"، وَابْنُ هَرَمَةَ مِنْ مُخَضَّرِمِي الدَّوَلْتَيْنِ.

وَرَافِقَ تَرْتِيبِ الدَّوَاوِينِ تَوَسُّعٌ فِي شَرْحِهَا وَالْعِنَايَةِ بِهَا، ظَهَرَتْ فِيهِ مَنَاهِجُ ثَلَاثَةٍ، أَوَّلُهَا شَرْحُ الْمَعْنَى ثُمَّ الْإِعْتِنَاءُ بِالْجَانِبِ اللُّغَوِيِّ مِنَ الشَّرْحِ، وَثَانِيهَا الْإِهْتِمَامُ بِذِكْرِ الْمُنَاسَبَةِ وَسِبْأَقَةِ أَخْبَارِ الشُّعْرِ، وَثَالِثُهَا الْإِهْتِمَامُ بِالْإِعْرَابِ، وَهُوَ مَنَهْجٌ مُتَأَخَّرٌ طَرَقَهُ الْعُلَمَاءُ الَّذِينَ غَلَبَ عَلَيْهِمُ النَّحْوُ، وَإِنَّمَا جَعَلُوا ذَلِكَ ذَرْبَةً إِلَى أَنْ يُفَدِّمُوا لِلشُّعْرِ شَيْئاً جَدِيداً لَمْ يُسَبِّقُوا إِلَيْهِ، فَكَانُوا إِنْ صَنَعُوا دِيْوَاناً عَلَى أَنْوَاعِهِمْ تَوَسَّعُوا فِي الْجَمْعِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِيعُوا الْإِنَافَةَ عَلَى مَنْ تَقَدَّمَهُمْ شَرَحُوهُ وَذَكَرُوا أَخْبَارَهُ، فَإِنْ وَجَدُوا أَنَّهُمْ سَبَقُوا إِلَى ذَلِكَ لَجَأُوا إِلَى تَبْوِيهِهِ أَوْ إِعْرَابِهِ، هَمَّهُمْ فِي هَذَا كُلِّهِ أَنْ يَتَجَنَّبُوا نَسَخَ عَمَلِ غَيْرِهِمْ، وَأَنْ يُضَيِّفُوا إِلَى مَا صَنَعَ الْمُتَقَدِّمُونَ أَشْيَاءَ تُبَرِّزُ تَكَرُّرَ الْجَهْدِ وَمُؤَالَاةِ الْعَمَلِ، وَتُبْعِدُ عَنْهُمْ ظَنَّةَ النَّقْلِ وَالْفَقْرِ وَالِاقْتِبَاسِ.

عَلَى أَنْ مَا يُلْفِئُ النَّظَرَ حَقّاً هُوَ حُلُوُّ هَذِهِ الشُّرُوحِ مِنَ الْآرَاءِ النَّقْدِيَّةِ الَّتِي لَمْ تَظْهَرْ فِيهَا بِشَكْلِ جَلِيٍّ إِلَّا بِأَخْرَةِ، فَمَعَ أَنَّنَا نَقَعُ عَلَى أَخْبَارِ نَجْدٍ فِيهَا الْأَصْمَعِيُّ^(٣٣) مَثَلاً نَاقِداً عَالِماً بِالشُّعْرِ وَمَعَانِيهِ، مُمَيِّزاً بَيْنَ عَنْتِهِ وَسَمِينِهِ وَمَا اخْتَرَعَهُ الشُّعْرَاءُ وَمَا

(٣١) انظر مقالة الدكتور أحمد جاسم النجداوي: "دواوين الشعر العباسي في أصولها الأولى" - مجلة "المورد" المجلد ١٧، العدد الأول سنة ١٩٨٨، ص ٦٥.

(٣٢) ص ١٨١.

(٣٣) تنتشر آراء الأصمعي النقديّة في المظانّ بشكل ملحوظ. وقد ذكر له المرزباني - مثلاً - في "الموشح" وجهات نظر نقديّة في نحو خمسين موضعاً. وغير ذلك كثير.

اتَّبَعُوا فِيهِ، وَتَقِفُ فِيهَا عَلَى تَقْوِيمِ لِلشُّعْرَاءِ الْفُحُولِ مِنْهُمْ وَغَيْرِ الْفُحُولِ، إِلَّا أَنَّنَا لَا نَجِدُ فِيهَا صَنْعَةً مِنَ الدَّوَابِينِ مِثْلَ هَذِهِ اللَّمَحَاتِ النَّقْدِيَّةِ. وَلَعَلَّ أَبَا الْعَلَاءِ الْمَعْرِيَّ كَانَ مِنْ أَوَائِلِ مَنْ وَقَفَ مَوْقِفَ النَّاقِدِ فِي شُرُوحِهِ عَلَى دَوَابِينِ الشُّعْرَاءِ، وَبِخَاصَّةٍ مَا فَعَلَهُ فِي كِتَابِهِ "عَبَثَ الْوَلِيدِ". وَمَعَ أَنَّنَا لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَعُدَّ هَذَا الْكِتَابَ شَرْحاً لِديوانِ الْبُحْثَرِيِّ بِكَامِلِهِ، إِلَّا أَنَّهُ كَانَ تَعْلِيقاً عَلَيْهِ وَشَرْحاً لِمَا أَشْكَلَ مِنْ مَعَانِيهِ وَتَخَطُّبَةً لِمَا أَخْطَأَ فِيهِ الشَّاعِرُ وَانْتِصَاراً لَهُ فِيهَا رَأَى الْمَعْرِيُّ أَنَّ النَّقَادَ جَارُوا عَلَيْهِ فِيهِ. وَنَرَى بَيْنَ صَفَحَاتِهِ نَقْداً لُغَوِيّاً وَنَحْوِيّاً وَعَرُوضِيّاً، كَمَا نَرَى نَقْداً فَنِّيّاً وَعَرَضاً عَمِيقاً لِتَأْتُرِ الْبُحْثَرِيِّ أَبَا نَمَامٍ، تَطَّرَقَ فِيهِ إِلَى الْمَعْنَى وَصِيَاغَةِ الْأَلْفَاظِ، وَإِلَى أُمُورٍ تَتَعَلَّقُ بِالْعُرُوضِ وَبِالْفَوَافِي، مِمَّا يُعَدُّ - بِحَقِّ - نَقْداً فَنِّيّاً رَاقِباً لَا نَكَادُ نَرَى لَهُ شَبِيهاً فِيهَا بَيْنَ أَيْدِينَا مِنْ شُرُوحِ عَلَى دَوَابِينِ الشُّعْرَاءِ الْفُدَامِي.

وَهَكَذَا نَجِدُ أَنَّ مَا قَدَّمَهُ الْعُلَمَاءُ الْمُتَأَخَّرُونَ إِلَى الدَّوَابِينِ الشُّعْرِيَّةِ - إِضَافَةً إِلَى مَا صَنَعَ الْأَوَائِلُ - يَتَلَخَّصُ بِمَا يَلِي:

أ- التَّوَسُّعُ فِي جَمْعِ الشُّعْرِ وَإِبْرَادُ جَمِيعِ رِوَايَاتِهِ الْمَعْرُوفَةِ.

ب- التَّرْيِيدُ فِي الشَّرْحِ وَسِيَاقَةُ الْأَخْبَارِ بِحَيْثُ أَصْبَحَ لِهَذِهِ التَّعَالِيقِ قِيَمَةٌ لُغَوِيَّةٌ وَإِخْبَارِيَّةٌ عَالِيَّةٌ.

ج - تَرْتِيبُ أَشْعَارِ الدِّيوانِ بِحَسَبِ الْمَعْنَى ثُمَّ بِحَسَبِ الْحُرُوفِ.

د- إِعْرَابُ الشُّعْرِ وَالْإِتْيَانُ بِفَوَائِدَ نَحْوِيَّةٍ وَصَرْفِيَّةٍ.

هـ- نَقْدُ الشُّعْرِ وَبَيَانُ السَّرِقَاتِ وَالخَلَلِ فِيهِ، وَدِرَاسَةُ صِيَاغَةِ أَلْفَاظِهِ وَمُوسِيقَاةِ.

صِنَاعَةُ الدَّوَابِينِ فِي عَصْرِنَا الْحَاضِرِ:

رأينا فيما سبق كيف تطوّرت العناية بدواوين الشعراء وما بذّله علماءنا القُدّامى من جهدٍ في جمع الشعرِ وتدوينه وشرحه ودراسته حتى وصل إلينا ما وصل منه بهذا الشكل المثقن من الحفظ والرعاية والاحتفال. ولأنّ يضيره ما نراه من اختلاطٍ في نسبته أو اختلافٍ في روايته، فلقد كان لذلك دواعٍ ومُسبباتٌ لا مجال لذكرها هنا. ولئن كان الشعر العربي قد حظي بما لم يحظ به شعر غيره من احتفالٍ واهتمامٍ وعناية، فما ذلك إلا لمدى أهميته في حياة الإنسان العربي وتأثيره فيها. وما سمعنا أن أبياتاً رفعت قوماً ووضعَت من آخرين، ولا أثارَت حرباً وتلاقت أخرى إلا عند العرب. ولولا توالي الكوارث على هذه الأمة لكان بين أيدينا الآن من دواوين شعرائنا الغابرين أضعاف ما نجدُه في خزائن الكتب المتناثرة في أصقاع العالم كلّه. على أن الكثير من دواوين شعرائنا ضاع فيما ضاع من تراثنا الأدبي، ولم يبقَ من شعرهم سوى نثارٍ نقع عليه في المظان، علينا أن نعتني بجمعه وخدمته والاهتمام به، كي لا تضيع هذه الثروة العظيمة التي خلفها لنا أسلافنا، ولكي نتمكن الباحثين من دراسة هذا الشعر والإفادة منه.

ولئن نتطرق هنا إلى طرق نشر الدواوين المجموعة التي أبقثها لنا الأيّام، فقد كتب الكثير في حقل تحقيق المخطوطات ونشرها، ولن يختلف كثيراً تحقيق ديوان شعري عن تحقيق أثر أدبي آخر، سوى ما يمكن أن يكون عملاً مكماً للديوان من جمعٍ لما فاتهُ من أبياتٍ نجدُها في المظان، وهذا أمرٌ لا يختصُّ بالدواوين وحدها، بل إنَّ بعض الباحثين الجادّين دأبوا - عند تحقيقهم لكتابٍ ما - على جمع ما يقعون عليه في المظان من فقراتٍ قد نُصّ على أنّها من هذا الكتاب. على أنّه يجدرُ بمحقق الديوان الشعري أن يتتبع أبياته في بطون الكتب فيشير إلى أماكن ورودها فيها، وإلى اختلاف الروايات، وما إلى ذلك مما يساعِد على فهم الشعر وتوثيقه ودراسته. أمّا لم شتات أشعار من ضاعت دواوينهم، فذلك أمرٌ مختلفٌ سنتكلف أن نحطّ له منهجاً في بحثنا هذا.

إنَّ أُولَى خُطُواتِ صُنْعِ الدَّوَائِنِ هِيَ جَمْعُ الشَّعْرِ، وَهِيَ الخُطُوةُ الأساسُ
وَعُمْدَةُ الصَّنَاعَةِ، وَتَحْتَاجُ إلى جِدِّ وَكَدِّ وَدَأْبٍ وَتَقْصُّ لِمَا فِي كُتُبِ التُّراثِ مِنْ
أَشعارِ مُتَنائِرةٍ.

وَلَنْ نُشيرَ إلى عِظَمِ الجَهِدِ الَّذِي يَتَطَلَّبُهُ هَذَا العَمَلُ، فَهُوَ أَمْرٌ مَعْرُوفٌ لِكُلِّ مَنْ
اطَّلَعَ على ضَخامةِ حَجْمِ تراثِنا المَطْبُوعِ دُونَ فَهْرَسَةِ أَوْ مَعَ فَهَارِسَ عَقِيمَةِ مُحَلَّةٍ لا
شُمْنٍ وَلا تُغْنِي مِنْ جَوْعٍ. على أَنَّ هَذَا الجَهِدَ يُمَكِّنُ قِسمَهُ على مَجْمُوعَةٍ مِنْ
الباحِثِينَ أَوْ الطَّلَبَةِ يَعْمَلُونَ تَحْتَ إشرافِ المَحَقِّقِ الَّذِي يَضْطَلِعُ بِصُنْعِ الدِّيوانِ،
فَيُؤدِّي ذلِكَ إلى اِختِصارِ الوَقْتِ وَمُساعدَةِ المَحَقِّقِ على صَرَفِ جَهِدِهِ إلى العِنايةِ
بِالدِّيوانِ، إلى ما هَذَا الأَمْرُ مِنْ دُرِيَّةٍ لِلطَّلَبَةِ على البَحْثِ وَالتَّنْقِيبِ وَتَعْرِفِ المِظانَّ
وَالرُّجُوعَ إِلَيْها. فإذا ما تَمَّ جَمْعُ الأبياتِ المُتَنائِرةِ، فَلِلْمَحَقِّقِ أَنْ يَنْتَهِجَ إِحدى طَرِيقَينِ
يُمَكِّنُ تَرْتِيبَ الدِّيوانِ وَفَقْهُما: أُولاهُما يَجْرِي فيها جَمْعُ مُنْفَرِّقِ الشَّعْرِ دُونَما مُحاولَةٍ
لِصِياغَةِ قِصائِدِ الدِّيوانِ، وَيَكُونُ الهَدَفُ مِنْ ذلِكَ تَقْدِيمِ الشَّعْرِ إلى الباحِثِينَ كما
وَرَدَ في كُتُبِ التُّراثِ دُونَ أَنْ يَكْتَسِيَ صِناغَةً تُحْمَلُهُ شَيْئاً مِنْ أَفكارِ المَحَقِّقِ وَآرائِهِ،
مِمَّا قَدْ يَسوقُ الباحِثِينَ إلى تَحَدِّي وَجْهَةٍ نَظَرِهِ أَصابَ فيها أَوْ أَخْطَأَ. وَعلى المَحَقِّقِ
أَنْ يَرْتَبِّبَ أبياتَ الشَّعْرِ في الدِّيوانِ بِحَسَبِ القِوافي وَالبُحُورِ، مُراعِياً ضَمَّ الأبياتِ
المُتَّحِدةِ في الوَزنِ وَالقَافيةِ ضِمْنَ مَجْمُوعَةٍ واحِدَةٍ تُشكِّلُ أَجزاءً مُنْفَرِّقَةً لِمَا يُظنُّ أَنَّهُ
قَصيدَةٌ واحِدَةٌ، إِلا إِذا ثَبَّتَ اِختِلافُ القِصائِدِ مَعَ اتِّحادِ بُحُورِها وَقِوافِها، فَيَتِمُّ عِنْدَ
سَرَدِ الأبياتِ أَنْ يُراعِيَ تَرْتِيبَ مَصادِرِها التَّاريخيِّ، فَيُورِدُ الأبياتِ الَّتِي جَاءَتْ في
المَصدَرِ القَدِيمِ قَبْلَ الَّتِي جَاءَتْ في المَصدَرِ المُتَأخَّرِ. على أَنَّ لَهُ الخِيارَ في
اِنتِخابِ نَصِّ رِوايةِ المَصدَرِ القَدِيمِ لِيَبَيِّنَ ما، أَوْ اِختِيارِ نَصِّ الرِّوايةِ الَّتِي يَراها
أَصحَّ مِنْ غَيرِها وَأَفضَلَ وَأَوْفى، مَعَ صَرورةِ التَّنْبِيهِ على مَصدَرِ الرِّوايةِ المُخْتارَةِ
وَذَكَرِ الرِّواياتِ المُخالِفةِ في الحِواشي، وَذلِكَ في الحالَتَينِ كِلتَينِها. وَيَحسُنُ بِهِ أَنْ
يَشْرَحَ مُشْكَلَ أبياتِ الدِّيوانِ وَمُفْرَداتِها الصَّعْبَةَ في الحِواشي أَيضاً. وَعَليه أَنْ يُورِدَ

ما نُسِبَ إِلَيْهِ وَإِلَى غَيْرِهِ مِنَ الشُّعْرَاءِ، وَمَا نُسِبَ إِلَيْهِ وَلَمْ يَصِحَّ أَنَّهُ لَهُ، فِي جُزْءٍ مُفْصَلٍ عَنِ بَقِيَّةِ شِعْرِ الشَّاعِرِ. وَرُبَّمَا سَاعَ عَدَمُ الْفَصْلِ إِذَا كَانَ الْمَجْمُوعُ صَغِيرًا، وَلَكِنْ يَجِبُ النَّتْبِيَةُ - بَوْضُوحٍ وَجَلَاءٍ عَلَى اخْتِلَافِ النَّسْبَةِ أَوْ ضَعْفِهَا.

وَالطَّرِيقُ الثَّانِيَةُ يُعْتَمَدُ فِيهَا جَمْعُ الشُّعْرِ مَعَ مُحَاوَلَةِ صِيَاغَةِ قِصَائِدِ الدِّيوانِ، بَعْثَةً تَقْدِيمِ مَا بَقِيَ مِنْ كُلِّ قَصِيدَةٍ عَلَى الشَّكْلِ الَّذِي يُظَنُّ أَنَّهَا كَانَتْ عَلَيْهِ أَصْلًا، أَوْ عَلَى أَقْرَبِ مَا يَكُونُ مِنْ ذَلِكَ. وَيَنْهَيَا هَذَا لِلْجَامِعِ بِمَعْرِفَةِ طَرَائِقِ صِيَاغَةِ الْقِصَائِدِ فِي عَصْرِ الشَّاعِرِ، وَتَفْهَمِ أَسْلُوبِ الشَّاعِرِ نَفْسِهِ، وَإِدْرَاكِ مَعْنَى الْقَصِيدَةِ وَمَرْمَاهَا وَمَوْضُوعِهَا وَمُنَاسَبَتِهَا، وَمَا إِلَى ذَلِكَ. وَعَلَى الْجَامِعِ الْمُحَقِّقِ أَنْ يَتَّخِذَ أَطْوَلَ رِوَايَاتِ الْقَصِيدَةِ أَصْلًا لَهَا، إِلَّا إِذَا ظَهَرَ لَهُ أَنَّ هُنَالِكَ خَلًّا فِي تَرْتِيبِ أَيْبَاتِهَا عَلَى هَذِهِ الرِّوَايَةِ، أَوْ فَضَّلَ غَيْرَهَا عَلَيْهَا، ثُمَّ يَقُومُ بِضَمِّ الْأَيْبَاتِ الْمُتَفَرِّقَةِ الْأُخْرَى إِلَى الْقَصِيدَةِ وَاضِعًا إِيَّاهَا فِي أَمَاكِنِهَا مَتَى وَضَحَ لَهُ ذَلِكَ مِنْ سِيَاقِ الْكَلَامِ، وَيَبْتَزُّكَ مَا لَمْ يَنْبَيَّنْ مَوَاقِعُهَا إِلَى آخِرِ الْقَصِيدَةِ لِحَقِّهَا. وَعَلَيْهِ فِي هَذَا كُلِّهِ أَنْ يُرَاعِيَ الْأُسُسَ الَّتِي شَرَحْنَا فِي الطَّرِيقِ الْأُولَى آفَاءً. وَيَجْدُرُ بِهِ أَنْ يُصَدِّرَ الْقِصَائِدَ الْمُفْطَعَاتِ بِمُقَدِّمَاتٍ تُشِيرُ إِلَى الْمُنَاسَبَةِ الَّتِي قِيلَتْ فِيهَا، أَوْ يَضَعُ هَذِهِ الْمُقَدِّمَاتِ فِي الْحَوَاشِي.

وَلَا يَجُوزُ إِعَادَةُ جَمْعِ شِعْرِ سَبَقَ نَشْرُهُ، إِلَّا إِذَا كَانَ فِي عَمَلِ الْمُتَقَدِّمِ تَقْصِيرٌ بَيِّنٌ فِي الْجَمْعِ، إِمَّا فِي حَجْمِ الشُّعْرِ الْمَجْمُوعِ أَوْ فِي ضَبْطِهِ وَتَوَثُّيقِهِ، فَإِنَّ وَقُوعَ بَاحَثٍ عَلَى أَيْبَاتٍ مُتَفَرِّقَةٍ أَحَلَّ بِهَا دِيوانًا مَا لَا يَصِحُّ أَنْ يُتَّخَذَ دَرِيعَةً إِلَى إِعَادَةِ نَشْرِهِ مَا لَمْ تَبْلُغْ هَذِهِ الْأَيْبَاتُ مِقْدَارًا يُبَيِّرُ ذَلِكَ، وَيَعْتَمَدُ هَذَا فِي الْأَحْوَالِ كُلِّهَا عَلَى حَجْمِ الدِّيوانِ. وَلَعَلَّ الْوُقُوفَ عَلَى قِوَاثِمِ تَتَجَاوَزُ خُمْسَ الشُّعْرِ الْمَجْمُوعِ أَوْ تَقَارِبُ ذَلِكَ يُسَوِّغُ إِعَادَةَ النَّشْرِ، فَإِنْ قَلَّتْ عَنِ ذَلِكَ كَثِيرًا، يُفْضَلُ نَشْرُ الْمُسْتَدْرَكَاتِ عَلَى

حِدَةٍ. وَإِذَا اتَّبَعْتَ الطَّرِيقَ الْأَوَّلَى فِي الْجَمْعِ، جَارَ لِلْبَاحِثِينَ إِعَادَتُهُ سَالِكِينَ الطَّرِيقَ الثَّانِيَةَ، لِمَا يَتَطَلَّبُ ذَلِكَ مِنْ جَهْدٍ مُثْمِرٍ يُؤَدِّي إِلَى اسْتِكْمَالِ الْعِنَايَةِ وَزِيَادَةِ الْفَائِدَةِ.

هَذَا مَا يَتَعَلَّقُ بِأَمْرِ جَمْعِ الشُّعْرِ، وَهُوَ الْمَسْأَلَةُ السَّهْلَةُ وَالْمَقْصَدُ الْقَرِيبُ، عَلَى مَا يَفْتَضِيهِ مِنْ جَهْدٍ وَكَدٍّ وَدَأْبٍ وَنَصَبٍ. أَمَّا "صُنْعُ" الدَّيَّانِ فَهُوَ الْمُزْتَقَى الْكَوُودُ وَالطَّرِيقُ الْوَعْتُ، وَذَلِكَ لِمَا يَحْتَاجُ مِنْ آلَةٍ قَدْ لَا تَتِمُّ لَدَى الْكَثِيرِ مِنَ الْبَاحِثِينَ، أَقْلُ عَنَاصِرِهَا الدُّرَيْتَةُ وَالْمَلَكَةُ وَمَعْرِفَةُ اللَّعَةِ وَالنَّحْوِ وَأَنْمَاطِ الْكَلَامِ وَلَهْجَاتِ الْقَبَائِلِ، وَالْإِلْمَامُ بِالتَّارِيخِ وَأَيَّامِ الْعَرَبِ وَأَخْبَارِهِمْ وَمَنَازِلِهِمْ وَعَادَاتِهِمْ، إِضَافَةً إِلَى إِطْلَاعٍ وَاسِعٍ عَلَى الْمَدَارِسِ الشُّعْرِيَّةِ وَخَصَائِصِ الشُّعْرِ الْفَنِّيَّةِ فِي كُلِّ عَصْرِ مِنْ عُصُورِ الْحَضَارَةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَمَا إِلَى ذَلِكَ مِمَّا يُسَاعِدُ عَلَى فَهْمِ الشُّعْرِ وَمَيَّزِهِ. وَقَدْ اتَّبَعَ عُلَمَاؤُنَا الْأَوَّلُونَ أَسْأَةً وَقَوَاعِدَ فِي عَمَلِ الدَّوَاوِينِ - ذَكَرْنَا جَانِباً مِنْهَا أَنْفَاءً - كَانَتْ مَنَاسِبَةً لِلْأَعْرَاضِ الَّتِي سَعَوْا إِلَيْهَا فِي عَمَلِهِمْ. وَهِيَ وَإِنْ صَلَحَتْ لِأَنْ تَكُونَ مُؤَشِّراً لَنَا وَدَلِيلاً عِنْدَ صُنْعِ الدَّوَاوِينِ، إِلَّا أَنَّهَا لَا تَنفِي بِكُلِّ مَا يَتَوَخَّاهُ فِيهَا الْمُتَخَصِّصُونَ هَذِهِ الْأَيَّامَ، فَإِنَّ لِكُلِّ عَصْرِ حَاجَاتِهِ وَأَوْلِيَاتِهِ، وَعَلَيْنَا أَنْ نَضَعَ الْأَسْسَ وَالْقَوَاعِدَ الَّتِي تَصِلُ بِالدَّوَاوِينِ إِلَى مَا يُبَلِّغُ حَاجَاتِ بَاحِثِنَا وَيُحَقِّقُ أَهْدَافَهُمْ وَيَخْدُمُ أَوْلِيَاتِهِمْ، إِذْ إِنَّ هَذِهِ الْمَقَالَةَ تَتَنَاوَلُ الصَّنْعَةَ الَّتِي تَتَحَرَّى إِفَادَةَ الْخَاصَّةِ قَبْلَ الْعَامَّةِ، وَالْمُنْتَخَصِّينَ قَبْلَ الشُّدَاةِ.

إِذَا حَاوَلْنَا أَنْ نَنْقِصَى أَهَمَّ مَا يَأْمُلُ الْبَاحِثُ اسْتِخْلَاصَهُ مِنَ الدَّوَاوِينِ الشُّعْرِيَّةِ عِنْدَ دِرَاسَتِهَا، وَاتَّخَذْنَا مِنْ ذَلِكَ مَرَجِعاً لَنَا وَمُعْتَمِداً فِي تَصْنِيفِ الدَّوَاوِينِ، أَمْكَنَّا أَنْ نَفْسِمَهَا عَلَى خَمْسَةِ أَصْنَافٍ بِحَسَبِ قِيَمَةِ مَا يُسْتَطَاعُ اسْتِخْرَاجُهُ مِنْهَا مِنْ مَعْلُومَاتٍ وَقَوَائِدَ:

١- الدَّوَاوِينُ ذَاتُ الْأَهَمِّيَّةِ الْفَنِّيَّةِ، كَدِيَّانِ طَفِيلِ الْغَنَوِيِّ مَثَلاً.

٢- الدَّوَابُّ ذَاتُ الْأَهْمِيَّةِ اللُّغَوِيَّةِ، كَدِيَوَانِ الْعَجَاجِ.

٣- الدَّوَابُّ ذَاتُ الْأَهْمِيَّةِ التَّارِيخِيَّةِ، كَدِيَوَانِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ.

٤- الدَّوَابُّ ذَاتُ الْأَهْمِيَّةِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ، كَدِيَوَانِ عُرْوَةَ بْنِ الْوَرْدِ.

٥- الدَّوَابُّ ذَاتُ الْأَهْمِيَّةِ الْفِكْرِيَّةِ، كَلُزُومِيَّاتِ أَبِي الْعَلَاءِ.

وَلَا بُدَّ مِنَ الْإِشَارَةِ إِلَى أَنَّ هُنَاكَ فَوَائِدَ أُخْرَى كَثِيرَةً يُمَكِّنُ الْحُصُولَ عَلَيْهَا مِنَ الْأَشْعَارِ، لَكِنَّهَا لَا تُشَكِّلُ بَحْدَ ذَاتِهَا أَسَاسًا لِإِنْبَاءِ صِنْفٍ مُسْتَقِلٍّ خَاصًّا مِنَ الدَّوَابِّ حَوْلَهَا، مِثْلَ الْمَعْلُومَاتِ الَّتِي تَتَعَلَّقُ بِالْمَوَاقِعِ وَالْمِيَاهِ وَالْبُلْدَانِ وَالنُّجُومِ وَالْأَنْوَاءِ وَأَسْمَاءِ الْخَيْلِ وَالْأَصْنَافِ وَالْحِرَفِ وَالْفُنُونِ وَالْعَقَائِدِ وَالْخُرَافَاتِ وَالْقِصَصِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَسْتَطِيعُ الْبَاحِثُ اسْتِخْلَاصَهُ مِنَ الشَّعْرِ. وَمِنَ الْبَدْهِئِيِّ أَنَّ الدَّوَابِّ لَا تَكَادُ تَخْلُو مِنْ مُعْظَمِ هَذَا الَّذِي ذَكَرْنَا، بَلْ إِنَّمَا قَدْ نَحْتَارُ فِي اخْتِيَارِ الصَّنْفِ الَّذِي يُمَكِّنُ أَنْ نُدْرَجَ كَثِيرًا مِنْهَا ضِمْنَهُ لِاحْتَوَائِهَا عَلَى قِيَمٍ هَامَّةٍ مُتَعَدِّدَةٍ. فَدِيَوَانُ زُهَيْرٍ - مَثَلًا - لَهُ أَهْمِيَّتُهُ الْفَنِّيَّةُ بِصِفَتِهِ نَمُودَجًا لِمُدْرَسَةِ الصَّنْعَةِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، كَمَا أَنَّ لَهُ أَهْمِيَّتَهُ اللُّغَوِيَّةَ الَّتِي يَكْفِي لِإِيضَاحِهَا الْإِيْمَاءَ إِلَى أَنَّ مُعْجَمَ "لِسَانِ الْعَرَبِ" اسْتَقَى مِنْهُ شَوَاهِدَ فِي أَكْثَرِ مِنْ ثَلَاثِمِائَةِ مَوْضِعٍ. وَاسْتَشْهَدَ مُعْجَمَ "أَسَاسِ الْبَلَاغَةِ" بِأَبْيَاتٍ مِنْهُ فِي نَحْوِ مِائَةِ مَوْضِعٍ. أَمَّا أَهْمِيَّتُهُ التَّارِيخِيَّةُ فَيَكْفِي لِكَشْفِهَا أَنْ تَدَبَّرَ مَا فِيهِ مِنْ قِصَائِدٍ تَنَاطَلَتْ حَادِثَةَ الصُّلْحِ بَيْنَ عَبَسٍ وَذُبْيَانَ وَمَا سَبَقَهَا وَمَا تَلَاهَا. وَلَا شَكَّ أَنَّهَا لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نُغْفَلَ أَيْضًا أَهْمِيَّتُهُ فِي تَبْيَانِ النُّوَاحِي الْاجْتِمَاعِيَّةِ وَالْفِكْرِيَّةِ، فَإِنَّ شِعْرَ الْمَدِيحِ - بِشَكْلِ عَامٍّ - يُعْطِينَا فِكْرَةً وَاضِحَةً عَنِ الْقِيَمِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ. عَلَى أَنَّهُ لَا مَنَاصَ مِنْ هَذَا التَّدَاخُلِ وَلَا ضَيْرٍ فِيهِ، فَالْبَاحِثُ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَتَنَاوَلَ الدِّيَوَانَ مِنَ الزَّوَابِجِ الَّتِي يَتَوَسَّمُ مَنَاسَبَتَهَا لِغَرَضِهِ مِنْ إِظْهَارِهِ أَوْ الَّتِي يَتَقَصَّدُ أَنْ يُبْرِزَ أَهْمِيَّتَهَا. وَمِنْ ثَمَّ يُمَكِّنُ أَنْ يُنَشَرَ لِلدِّيَوَانِ الْوَاحِدِ طَبَعَاتٌ مُتَعَدِّدَةٌ يَنْتَهِجُ صَانِعُوهَا مَنَهِجَ مُخْتَلَفَةً فِي عَمَلِهِمْ

وَتَوَجُّهَهُمْ. وَقَدْ فَعَلَ عُلَمَاؤُنَا الْأَقْدَمُونَ ذَلِكَ - كَمَا بَيَّنَّا سَابِقاً - فَكَانَ عَمَلُهُمْ مُبَرَّرًا، وَاخْتِلَافُهُمْ مُفِيدًا، وَتَبَايُنُ طَرَايِقِهِمْ فِي صِنَاعَةِ الدَّوَاوِينِ مُجَدِّدًا لَهَا وَحَافِظًا لِثَرْوَةِ عَظِيمَةٍ مِنَ الْمَعْرِفَةِ مَا كَانَتْ لِتَصِلَ إِلَيْنَا لَوْلَا هَذَا الَّذِي فَعَلُوهُ عِنْدَ تَكَرُّرِ صِنَاعَتِهِمْ لَهَا.

وَلَا شَكَّ أَنَّ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ الْأَصْنَافِ مِيَزَاتِهِ الْمَحْدَدَةَ الَّتِي يَجِبُ إِبْرَارُهَا عِنْدَ صِنَاعَةِ الدِّيَوَانِ بَحَيْثُ تَتَيَسَّرُ الْإِفَادَةُ مِنَ الْجَوَانِبِ ذَاتِ الْأَهْمِيَّةِ الْخَاصَّةِ فِيهِ. وَسُنْحَاوُلُ فِيمَا يَلِي تَلْخِيصَ مَا يُمَكِّنُ أَنْ يُتَّخَذَ سَبَبًا إِلَى مَا يُتَوَخَّى لِلدِّيَوَانِ مِنْ تَوَطُّئَةِ لِحَادَّةِ الْبَاحِثِينَ وَتَقْرِيْبِ لِمَقَاصِدِهِمْ، أَمْلِيْنَ أَنْ نَتَوَصَّلَ فِيمَا نَعْرِضُ إِلَى مَنَاهِجِ تَقْوُدٍ إِلَى خِدْمَةِ الدَّوَاوِينِ تَقِي بَحَقِّهَا وَحَقِّ الدَّارِسِينَ وَالشَّدَاةِ عَلَى صَانِعِهَا.

إِنَّ عَمَلَ الْمُحَقِّقِ فِي الدِّيَوَانِ - بَعْدَ جَمْعِ أَشْعَارِهِ وَصِيَاغَةِ قِصَائِدِهِ بِاتِّبَاعِ مَا سَبَقَ أَنْ فَصَّلْنَا عِنْدَ كَلَامِنَا عَنِ الْجَمْعِ وَالصِّيَاغَةِ - يَتَلَخَّصُ فِي أُمُورٍ ثَلَاثَةٍ هِيَ تَرْتِيْبُ الدِّيَوَانِ وَالتَّغْلِيْقُ عَلَيْهِ وَوَضْعُ الْفَهَارِسِ لَهُ. وَمِنَ الْمُفْتَرَضِ أَنْ تَخْتَلِفَ أَسَالِيْبُ مُعَالَجَةِ هَذِهِ الْأُمُورِ الثَّلَاثَةِ بِاخْتِلَافِ النَّوَاحِي الَّتِي يُرْعَبُ فِي إِبْرَارِهَا وَالْعِنَايَةِ بِهَا فِي الدِّيَوَانِ. وَلَمَّا كَانَ التَّصْنِيفُ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ قَدْ بُنِيَ أَسَاسًا عَلَى هَذِهِ النَّوَاحِي الْحَدِيْرَةِ بِالْعِنَايَةِ وَالْإِظْهَارِ، حَقَّ لَنَا أَنْ نَعْتَمِدَهُ فِي وَضْعِ أُسُسٍ مَا نَطْلُبُهُ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ عِنْدَ صِنَاعَتِهِمْ الدَّوَاوِينِ الشَّعْرِيَّةَ، بِحَيْثُ نُؤَاتِمُ الْأَعْرَاضَ الْمُبْتَغَاةَ مِنْهَا عِنْدَ دِرَاسَتِهَا وَمُحَاوَلَةِ الْإِفَادَةِ مِنْهَا.

وَقَدْ هَيَّأَ لَنَا عُلَمَاؤُنَا الْأَقْدَمُونَ أَرْبَعَةَ أَسَالِيْبَ لِتَرْتِيْبِ الدَّوَاوِينِ، إِذَا تَحَدَّثْنَا بِهَا وَطَوَّرْنَاهَا لِتَنْتَلِفِي مَا يُوَاجِهُنَا مِنْ مُشْكَلَاتٍ بِسَبَبِ جَمْعِ الشَّعْرِ مِنَ الْمَظَانِّ، خَلَّصَ لَنَا أَسَالِيْبُ صَالِحَةٌ يُمَكِّنُنَا اتِّبَاعَهَا فِي صُنْعِ الدَّوَاوِينِ: أَوَّلُهَا مَا يُتَّبَعُ فِيهِ التَّسْلُسُلُ الرَّمْنِيُّ، وَتَرْتَّبُ فِيهِ الْقِصَائِدُ الَّتِي يُمَكِّنُ تَحْدِيدُ التَّارِيخِ الَّذِي قَبِلَتْ فِيهِ ابْتِدَاءً بِالْأَقْدَمِ فَالْأَحْدَثِ، وَيُبْتَرِكُ مَا لَمْ يُعْرَفْ تَارِيخُ نَظْمِهِ إِلَى آخِرِ الدِّيَوَانِ أَوْ يُوضَعُ فِي الْأَمَاكِنِ

الَّتِي يُرَجِّحُ الْمُحَقِّقُ أَنَّهَا تُؤَافِفُهَا زَمَنِيًّا. وَثَانِيهَا بِحَسَبِ أَهْمِيَّةِ الْقَصَائِدِ فِي نَظَرِ الْمُحَقِّقِ، يُدْرَجُ فِيهِ صَانِعُ الدِّيوانِ الْقَصَائِدِ وَفَقَّ مَا يَرَى أَنَّهُ أَكْثَرُ أَهْمِيَّةٍ مِنَ النَّاحِيَةِ الفَنِّيَّةِ أَوْ التَّارِيخِيَّةِ أَوْ الاجْتِمَاعِيَّةِ أَوْ الفِكْرِيَّةِ، مُراعِيًا الصَّبْغَةَ العامَّةَ الَّتِي يَرِغِبُ فِي إِظْهَارِهَا لِلدِّيوانِ. وَثَالِثُهَا بِحَسَبِ القَوَافِي، وَيَتَّبِعُ المُحَقِّقُ فِي جَمْعِهِ القَصَائِدِ التَّرْتِيبَ الألفبائيَّ للقَوَافِي، سَالِكًا فِي ذَلِكَ مَنَهْجًا مُعَيَّنًا عَلَى حَرَكَةِ القَافِيَةِ وَبَحْرِ القَصِيدَةِ وَنَوْعِ القَافِيَةِ - مِنْ مُتْكَاوسٍ وَمُتْرَاكِبٍ وَمُتْدَارِكٍ وَمُتَوَاتِرٍ وَمُتْرَادِفٍ - ثُمَّ التَّأْسِيسِ وَالرَّدْفِ، عَلَى أَنْ يُبَيِّنَ مَنَهْجَهُ فِي مُقَدِّمَةِ الدِّيوانِ. وَرَابِعُهَا بِحَسَبِ المَوْضوعاتِ الفَنِّيَّةِ، كَالْمَدْحِ وَالهَجَاءِ وَالعَزْلِ وَالفَخْرِ وَالوَصْفِ وَالحِكمِ وَالرُّهْدِ وَالمُجُونِ ... إلخ .. يَقُومُ فِيهِ صَانِعُ الدِّيوانِ بِجَمْعِ القَصَائِدِ الَّتِي تَنْدَرِجُ تَحْتَ كُلِّ مَوْضوعٍ فَنِّيٍّ مُرتَبًا إِيَّاهَا بِحَسَبِ القَوَافِي أَوْ أَهْمِيَّةِ القَصَائِدِ مُتَّبِعًا فِي ذَلِكَ الأُسُسَ الَّتِي ذَكَرْنَاها أُنْفَاءً. وَهَذِهِ - كَمَا رَأَيْنَا أُسَالِيبُ عامَّةً اخْتَطَّتْ مَسَالِكَ واضِحَةً مُوطَّأَةً، سَنَقْتَصِرُ عَلَيْهَا فِي هَذَا البَحْثِ لِمَا تَنصِفُ بِهِ مِنْ سَعَةٍ وَشُمُولٍ وَاسْتِيعَابٍ تُيسِّرُ وَرُودَهَا عِنْدَ صِنَاعَةِ الدَّوَابِنِ الشَّعْرِيَّةِ كَافَّةً. عَلَى أَنَّ هُنَاكَ مِنَ الدَّوَابِنِ ما يُوحي إِلى المُحَقِّقِ بِاتِّبَاعِ نِظامِ تَرْتِيبِ خَاصٍّ بِهِ يَخْدُمُ ما يَرُومُ المُحَقِّقُ كَشَفَهُ وَتَأَكِيدَهُ وَإِبْرازَهُ، فَقَدْ يَتَّجِهُ صَانِعُ دِيوانِ جَرِيرٍ مَثَلًا إِلى قِسمِ الدِّيوانِ عَلَى أَبوابٍ يَشْمَلُ كُلُّ مَنها أَهاجِيَهُ لِوَاحِدٍ مِنَ الشُعراءِ. كَالفَرَزْدَقِ وَالأَخْطَلِ وَعُمَرَ بْنِ لَجَأٍ وَالبَعِيثِ وَالرَّاعِي وَعَدِيَّ بْنِ الرِّقَاعِ .. وَقَدْ يَتَكَفَّلُ صَانِعُ دِيوانِ عُمَرَ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ أَنْ يَجْمَعَ قَصَائِدَهُ وَفَقَّ النِّسَاءِ اللَّواتِي شَبَّ بِهِنَّ، أَمَّا دِيوانُ نُصَيْبٍ فَقَدْ يَرْتَبُّ بِحَسَبِ المَمْدُوحِينَ، وَما إِلى ذَلِكَ مِنَ الأَسَالِيبِ الَّتِي قَدْ ثَلَاثِمُ شِعْرَ شاعِرٍ دونَ آخَرَ. وَلا ضَيْرَ فِي أَنْ يَتَّبِعَ المُحَقِّقُ التَّرْتِيبَ الَّذِي يَرْتَبِيهِ شَرِيطَةُ أَنْ يَجْعَلَ ذَلِكَ وَصَلَةً إِلى مُتَحَرِّاهُ وَمَجازاً إِلى مُتَوَجِّهِهِ وَوَسيلَةً إِلى بَغْيَتِهِ، فَإِنَّ القَصْدَ أَنْ يَخْرُجَ الدِّيوانُ عَلَى الصُّورَةِ الَّتِي يَرَاهَا المُحَقِّقُ صالِحَةً لِإيضاحِ الجَوَانِبِ الَّتِي يَرِغِبُ فِي إِبرازِها وَالتَّأَكِيدِ عَلَيْها وَتَقْرِيبِها إِلى مُتَناوِلِ الدَّارِسِينَ.

فَإِذَا رَاعَيْنَا ذَلِكَ كُلَّهُ حَلُّصْنَا إِلَى أَنْ صَانَعَ الدِّيوانِ ذِي القِيَمَةِ الفَنِّيَّةِ قَمِينٌ بَأَنَّ
يُرْتَبُهُ بِحَسَبِ المَواضِعِ إِنْ تَعَدَّدَتْ فِيهِ، أَوْ بِحَسَبِ أَهْمِيَّةِ القِصائِدِ فِي نَظَرِ المُحَقِّقِ
إِنْ كَانَ ذَلِكَ يُوَضِّحُ الاتِّجاهاتِ الفَنِّيَّةِ فِي الأَشعارِ، أَوْ بِحَسَبِ التَّسْلُسلِ الرَّمَنِيِّ
لِلشَّعْرِ إِنْ كَانَ ذَلِكَ يُفِيدُ فِي إِظْهَارِ تَطَوُّرِ الأَسلوبِ الفَنِّيِّ لَدَى الشَّاعِرِ. أَمَّا إِذَا
امْتازَ الدِّيوانُ بِأَهْمِيَّةِ اللُّغويَّةِ، فَلَعَلَّ مِنَ المُناسِبِ تَرْتِيبُهُ بِحَسَبِ القَوافي، إِلا إِذَا
رَغِبَ صانِعُهُ فِي إِبرازِ نِواحيِ أُخرى فِي الدِّيوانِ زِيادَةً عَلَى النَّاحِيَةِ اللُّغويَّةِ فِيهِ،
فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ حينئِذٍ فِي أَنْ يُيَوِّبَ الأَشعارَ عَلَى النَّسَقِ الَّذِي يَرَاهُ مُوافِقاً لِعَرْضِهِ،
إِذْ إِنَّ تَرْتِيبَ الأَشعارِ لا يُؤَثِّرُ كَثِيراً فِي الإِفاذَةِ مِنَ النِّواحيِ اللُّغويَّةِ فِيهِ طالَما زُوِّدَ
الدِّيوانُ بِالقَهاريِسِ اللُّغويَّةِ الكافيةِ. وَيَكادُ يَفْتَنِرُ خِيارُ صانِعِ الدِّيوانِ ذِي المُنحى
التَّاريخيِّ عَلَى اتِّباعِ التَّسْلُسلِ الرَّمَنِيِّ فِي سَرْدِ قِصائِدِ الشَّاعِرِ، فَإِنَّ ذَلِكَ هُوَ خَيْرُ
ما يُيسِّرُ اسْتِفاذَةَ الباحِثينَ مِنْ جِوانِبِهِ التَّاريخيَّةِ. عَلَى أَنَّ لِصانِعِ مِثْلِ هَذَا الدِّيوانِ
أَنْ يَلجَأَ إِلى جَمْعِ الأَشعارِ بِحَسَبِ المَواضِعِ أَوْ المُناسباتِ السِّياسِيَّةِ الَّتِي قِيلَتْ
فِيها، شَريطَةً أَنْ تُرتَّبَ قِصائِدُ كُلِّ بابٍ بِحَسَبِ تَسْلُسلِها الرَّمَنِيِّ أَيضاً. وَلا شَكَّ أَنَّ
تَرْتِيبَ الدِّواوِينِ ذَاتِ القِيَمَةِ الاجْتِماعِيَّةِ بِحَسَبِ المَواضِعِ هُوَ خَيْرُ ما يُمَكِّنُ
لِلْمُحَقِّقِ اتِّباعَهُ، شَأْنُها شَأْنُ نِلكِ الَّتِي تَمْتازُ بِقِيَمَتِها الفِكرِيَّةِ. وَيَجوزُ لِلصَّانِعِ أَنْ
يُرْتَّبَ قِصائِدِ هَذَيْنِ الصَّنِيفَيْنِ وَفوقَ أَهْمِيَّةِ القِصائِدِ فِي نَظَرِهِ، فَقَدْ يَرى فِي ذَلِكَ بِلِغاً
إِلى ما اسْتَشَرَفَ لَهُ مِنْ كَشْفِ النِّواحيِ المِهمَّةِ فِي الدِّيوانِ وإِسعافِ الباحِثينَ
بِحاجَتِهِمْ مِنْهُ عَلَى الصُّورَةِ الفُضلى.

ثُمَّ نَنقُلُ إِلى التَّعليقِ عَلَى الأَشعارِ - وَهُوَ الأَمْرُ الَّذِي يَتَطَلَّبُ مِنَ المُحَقِّقِ أَنْ
يَبْذُلَ فِيهِ خالِصَ جُهدِهِ وَيَسْتَفْرِغَ جُلَّ وَسعِهِ، وَلا يُؤبَلُ مِنْهُ عَفْوُهُ وَمِيسورُهُ بَلْ عَلَيْهِ
أَنْ يَصْرِفَ فِيهِ كُلَّ عِنايَتِهِ دُونَ أَلوٍ أَوْ وِنى - فَنُبَيِّنُ ما عَلَى المُحَقِّقِ أَنْ يَجْلُوهُ
بِنِعالِقِهِ، وَمَا يَلزِمُهُ مِنَ آلهِ لِكَي يَقومَ بِهَذَا العَمَلِ.

على صانع الديوان أن يتعرف أسلوب الشاعر وميزاته وصفاته، فيحصر لغته والمفردات التي تتردد في شعره، ويدرس النمط الذي يسجج وفقه قصائده، ويستوعب طرائق نظمه وما يلجأ إليه من أمور المعاني والبيان والبديح، ويعرف معايب شعره ومحاسنه، وما يقصر فيه وما يجيد، كما عليه أن يحيط بأهواء الشاعر وميوله، وعقيدته الدينية والسياسية، وبقبيلته وديارها والمياه التي نزلتها، وبالفترة التي عاش فيها الشاعر وما جرى فيها من أحداث وأيام، وبالمناسبات التي قال فيها شعره، وبالأعلام الذين ذكروهم فيه، وما إلى ذلك من الأمور التي تسهم في معرفة الشاعر وبيئته وشعره.

فإذا تم له ذلك وتحول إلى العمل في الديوان، فله أن يفتحه بمقدمة تذكر شيئاً عن نسبه وسيرته وبيئته، مراعيًا إبراز الحوادث والأمور التي يرى أنها قد تلقى ضوءاً على نواح من شعره، ثم يشرع في سرد القصائد والتعليق عليها بما يوافق ما يرتئيه من تصنيف للديوان فيعنتي - إذا أراد إبراز أهمية الديوان الفنية - بالإشارة إلى نمط صياغة قصائده وطبيعة بنائها وإيقاعها وميزاتها الفنية والنواحي البلاغية التي تظهر فيها والمدرسة التي تنتمي إليها، إلى غير ذلك مما يتعلق بالأسلوب الشعري للشاعر. فإذا أراد الكشف عن الجوانب اللغوية في الديوان، عليه أن يوجه اهتمامه إلى المسائل اللغوية فيه، يبين ما يتردد فيه من لهجات القبائل المختلفة، والألفاظ التي لا ذكر لها في المعجمات والضرورات التي فرضها النظم، وما إلى ذلك. كما يحسن به - إذا كان للديوان قيمة تاريخية هامة - أن يجلو الأحداث التي يشار إليها في الشعر، وأن يشرح عقيدة الشاعر وانتماءه، مفسراً ما يرد في القصائد مما له علاقة بتلك العقيدة وذلك الانتماء. كما عليه أن يوضح مناسبة كل قصيدة وفيم قبلت، ويعرف الأعلام والوقائع والمواقع التي جاءت فيها، وكيف أدى ذلك كله إلى صياغة الشعر حتى وصل إلينا بالشكل الذي هو عليه، وبعلي ما له من جوانب إعلامية، مراعيًا ذكر الجهات التي

اسْتَهْدَفَهَا ذَلِكَ الْإِعْلَامُ وَوَفِعَ الْقَصَائِدِ لَدَيْهَا وَمَا إِلَى ذَلِكَ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي تَقْرُبُ
أَشْعَارَ الدِّيوانِ إِلَى الفَهْمِ وتُحَدِّدُ دَوَافِعَ نَظْمِهَا وَنَتَائِجَهُ. فَإِنْ كَانَ الدِّيوانُ مِمَّا يَمْتَنَزُ
بِمَا يُظْهَرُ مِنْ أُمُورٍ اجْتِمَاعِيَّةٍ أَوْ فِكْرِيَّةٍ، وَجَبَ عَلَى صَانِعِ الدِّيوانِ أَنْ يُعَيِّنَ هَذِهِ
الْأُمُورَ كَاشِفًا أبعادَها فِي مُحِيطِ الشَّاعِرِ، فَإِذَا كَانَتِ اجْتِمَاعِيَّةً شَرَحَهَا وَوَضَحَ
مَدَى تَمَثُّلِ مَرْكَزِ الشَّاعِرِ الاجْتِمَاعِيِّ فِيهَا، وَتَوَسَّعَ فِي ذِكْرِ النُّواحِي الَّتِي تَتَعَلَّقُ
بِهَا فِي ذَلِكَ العَصْرِ، وَمَا كَانَ مِنْهَا انْعِكَاسًا لِلنِّيَّةِ وَطَبِيعَةِ الحَيَاةِ، وَمَا كَانَ مِنْهَا
نَابِعًا عَنِ المَعْتَقَدَاتِ العَامَّةِ أَوْ الخَاصَّةِ لِلشَّاعِرِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ التَّنْبِيهَاتِ الَّتِي
تَمَسُّ الحَيَاةَ الاجْتِمَاعِيَّةَ لِلشَّاعِرِ وَالْقَبِيلَةَ وَالْمُجْتَمَعَ بِشَكْلِ عَامٍّ. وَإِذَا كَانَتِ قِيمًا
فِكْرِيَّةً فَسَرَّهَا وَبَيَّنَّ مَا جَاءَ مِنْهَا مُمَاتِلًا لِلآرَاءِ وَالْأفْكَارِ وَالاتِّجَاهَاتِ السَّائِدَةِ فِي ذَلِكَ
العَصْرِ وَمَا كَانَ مُخَالَفًا لَهَا، وَمَا لِمَبَادِي الشَّاعِرِ السِّيَاسِيَّةِ وَالدِّيْنِيَّةِ وَالْفِكْرِيَّةِ فِيهَا
مِنْ أَثَرٍ، وَأَشَارَ إِلَى النُّواحِي الَّتِي تُبْرِزُ ثِقَافَةَ الشَّاعِرِ وَتَطْبُعَهَا بِمَا يَنْصِلُ بِمُحِيطِهِ
الخَاصِّ أَوْ بِاحْتِكَائِهِ بِأفْكَارٍ أَوْ مَعْتَقَدَاتٍ أَجْنَبِيَّةٍ عَنْهُ، وَمَا إِلَى ذَلِكَ مِنَ الْأُمُورِ
الَّتِي قَدْ تَلْقَى ضَوْءًا عَلَى طَرِيقَةِ تَفْكِيرِ الشَّاعِرِ وَالتَّوَارِعِ الَّتِي اتَّجَهَتْ بِهِ إِلَى
المَنْحَى الَّذِي يُمَثِّلُهُ شِعْرُهُ.

وَيَجْدُرُ بِالمُحَقِّقِ - مَهْمَا كَانَ صِنْفُ الدِّيوانِ الَّذِي يَصْنَعُهُ - أَنْ يَتَجَسَّمَ شَرَحَ
مَعَانِي الشَّعْرِ المُشْكِلَةِ وَتَعْرِيفَ الْأَعْلَامِ وَالْأَمَاكِنِ وَالْحَوَادِثِ الوَارِدَةِ فِيهِ، وَذَكَرَ
المُنَاسِبَاتِ الَّتِي قِيلَتْ فِيهَا الْقَصَائِدُ. كَمَا يُفْتَرَضُ فِيهِ أَنْ يُوثَّقَ نِسْبَةُ الْقَصَائِدِ إِلَى
الشَّاعِرِ، وَيَدْرُسَ المُتَنَازِعَ مِنْهَا بَيِّنُهُ وَبَيِّنَ غَيْرِهِ مِنَ الشُّعْرَاءِ فَيَقْرُرَ مَا يَرْجَحُ مِنْ
عَرْوٍ، مُثْبِتًا سَبَابَ التَّرْجِيحِ وَأَدِلَّتَهُ، وَذَلِكَ بِالاسْتِفَادَةِ مِنْ مَعْرِفَتِهِ أَسْلُوبَ الشَّاعِرِ
وَمَعْجَمَهُ اللُّغَوِيَّ، وَأَهْوَاءَهُ وَمَعْتَقَدَاتِهِ، وَالْمُنَاسِبَاتِ الَّتِي قِيلَتْ فِيهَا الْقَصَائِدُ، وَتَدْبِيرِ
المَوَاقِعِ وَالْأَعْلَامِ وَالْحَوَادِثِ المَذْكُورَةِ فِي الشَّعْرِ، إِضَافَةً إِلَى مُقَارَنَةِ المَصَادِرِ الَّتِي
عُزِيَ فِيهَا إِلَى الشَّاعِرِ أَوْ إِلَى غَيْرِهِ، وَمَا يَصِحُّ الإِعْتِمَادُ عَلَيْهِ مِنْهَا وَمَا لَا يَصِحُّ،

وَمَا هُوَ أَقْدَمُ وَأَقْرَبُ إِلَى عَصْرِ الشَّاعِرِ وَمَا هُوَ أَحَدَثُ وَأَبْعَدُ، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي تُسَاعِدُ عَلَى تَرْجِيحِ نِسْبَةِ وَتَوْثِيقِ مَصَدَرٍ.

وَقَدْ يَكُونُ مِنَ الْمُفِيدِ أَنْ يُنَبِّهَ صَانِعَ الدِّيوانِ عَلَى بَعْضِ النُّكَاتِ الصَّرْفِيَّةِ أَوْ النَّحْوِيَّةِ أَوْ الْبَلَاغِيَّةِ، عَلَى أَنَّ ذَلِكَ عَائِدٌ إِلَى الْمُحَقِّقِ، وَلَهُ أَنْ يَقُومَ بِهِ إِنْ رَأَى لِدَلِكَ ضَرُورَةً، كَمَا أَنَّ لَهُ أَنْ يَتَحَاشَاهُ إِنْ وَجَدَ أَنَّهُ قَدْ يُوَدِّي إِلَى إِطَالَةِ التَّعْلِيقَاتِ دُونَ فَائِدَةٍ كَبِيرَةٍ، أَوْ أَنَّهُ قَدْ يُسَبِّبُ تَحْوِيلَ ذَهْنِ الْقَارِئِ عَنْ أُمُورٍ هَامَّةٍ إِلَى أُمُورٍ ثَانَوِيَّةٍ.

فَإِذَا أَنْهَى الْمُحَقِّقُ تَرْتِيبَ الدِّيوانِ وَالتَّعْلِيقَ عَلَيْهِ، بَقِيَ عَلَيْهِ الْعَمَلُ عَلَى فَهْرَسَتِهِ، وَهُوَ أَمْرٌ مِنَ الْأَهْمِيَّةِ بِمَكَانٍ لِمَا فِي ذَلِكَ مِنْ تَقْرِيبٍ لِمُتَنَاوَلِهِ وَرُوضٍ لِمَرْكَبِهِ. وَالْفَهَارِسُ مُتَنَوِّعَةٌ كَثِيرَةٌ، نَذْكَرُ مِنْهَا: فَهْرَسَ الْقَوَافِي وَالْبُحُورِ، وَفَهْرَسَ الْمَعَانِي وَالتَّشْبِيهَاتِ وَالصُّوَرِ، وَفَهْرَسَ الْمَوَاضِعِ وَالفُنُونِ الشَّعْرِيَّةِ، وَفَهْرَسَ اللُّغَةِ، وَفَهْرَسَ الْأَعْلَامِ، وَفَهْرَسَ الْقَبَائِلِ وَالْأُمَمِ وَالْجَمَاعَاتِ، وَفَهْرَسَ الْأَمَاكِنِ وَالْبُلْدَانِ وَالْمِيَاهِ، وَفَهْرَسَ الْأَيَّامِ، وَفَهْرَسَ الْأَنْوَاءِ وَالنُّجُومِ، وَفَهْرَسَ أَوَابِدِ الْعَرَبِ وَثَرَاهَاتِهِمْ وَأَوْهَامِهِمْ، وَفَهْرَسَ النَّبَاتِ وَالْحَيَوَانِ، وَفَهْرَسَ أَلْفَاظِ الْحَضَارَةِ، وَفَهْرَسَ الْأَلْفَاظِ الْمُعْرَبَةِ، وَفَهْرَسَ لُغَاتِ الْقَبَائِلِ وَلَهْجَاتِهَا، وَفَهْرَسَ الْمُعْتَقَدَاتِ وَالْأُمُورِ الدِّيْنِيَّةِ (وَالْأَصْنَافِ)، وَفَهْرَسَ الْحِكْمِ وَالْأَمْثَالِ، وَفَهْرَسَ التَّسْلُسُلِ الزَّمْنِيِّ لِلْقَصَائِدِ، وَفَهْرَسَ الضَّرُورَاتِ الشَّعْرِيَّةِ، وَالْفَهْرَسَ الْعَرُوضِيَّ - الَّذِي يَتَنَاوَلُ بُحُورَ الشَّعْرِ الْمُسْتَعْمَلَةَ فِي الدِّيوانِ وَعَدَدَ الْقَصَائِدِ الَّتِي قِيلَتْ فِي كُلِّ بَحْرٍ، كَمَا يُمَكِّنُ أَنْ يَتَنَاوَلَ نَوَاحِي أُخْرَى كَالرَّحَافَاتِ وَالْعِلَلِ الْعَرُوضِيَّةِ كَالْحَرَمِ وَالْحَرَمِ وَمَا يُشْبِهُ ذَلِكَ - ثُمَّ فَهْرَسَ الْمَصَادِرِ وَالْمَرَاجِعِ. وَيُسْتَحْسَنُ بِصَانِعِ الدِّيوانِ أَنْ يَحْمِلَ نَفْسَهُ عَلَى عَمَلٍ جُلٍّ هَذِهِ الْفَهَارِسِ - إِنْ لَمْ تَقُلْ كُلُّهَا - إِلَى جَانِبِ غَيْرِهَا مِمَّا قَدْ يُوجِبُهُ الدِّيوانُ الَّذِي يَصْنَعُهُ. وَيُفْتَرَضُ فِيهِ أَلَّا يُهْمَلَ مَا لَهُ عِلَاقَةٌ مَاسَّةٌ بِالصَّنْفِ الَّذِي يَنْصُوي تَحْتَهُ الدِّيوانُ، فَلَا يَتَعَاضَى - مَثَلًا - عَنْ فَهَارِسِ الْمَعَانِي وَالْعَرُوضِ وَالضَّرُورَاتِ

الشَّعْرِيَّةَ وَالْحِكْمَ وَالْأَمْثَالَ إِنْ كَانَ الدِّيَّوَانُ ذَا قِيَمَةٍ فَنِّيَّةً، وَلَا عَن فَهَارِسِ اللُّغَةِ
وَالْأَلْفَاظِ الْمُعْرَبَةِ وَلُغَاتِ الْقَبَائِلِ وَالنَّبَاتِ وَالْحَيَوَانِ أَنْ كَانَ ذَا قِيَمَةٍ لُغَوِيَّةً، وَلَا عَن
فَهَارِسِ الْأَعْلَامِ وَالْقَبَائِلِ وَالْبُلْدَانِ وَالْأَيَّامِ إِنْ كَانَ ذَا قِيَمَةٍ تَارِيخِيَّةً، وَلَا عَن فَهَارِسِ
أَلْفَاظِ الْحَضَارَةِ وَالْأَوَابِدِ وَالْمُعْتَقَدَاتِ إِنْ كَانَ ذَا قِيَمَةٍ اجْتِمَاعِيَّةً، وَلَا عَن فَهْرَسِيِّ
الْمَوَاضِيَعِ وَالْحِكْمِ وَالْأَمْثَالَ إِنْ كَانَ ذَا قِيَمَةٍ فِكْرِيَّةً. وَنَحْنُ إِنَّمَا نُورِدُ أَمْثَلَةً وَلَا
نَحْصُرُ أَوْ نُحَدِّدُ، وَمِنْ وَاجِبِ الْمُحَقِّقِ أَنْ يَسْتَقْصِي وَيَسْتَوْفِي كَيْ يَأْتِيَ عَمَلُهُ كَافِيًا
مُغْنِيًا قَرِيبًا مِنَ الْكَمَالِ.

هَذَا مُلَخَّصٌ لِمَا يُفَرِّضُ بِمَنْ يَتَصَدَّى لِعَمَلِ دِيَّوَانٍ مَا أَنْ يَقَوْمَ بِهِ حَتَّى يَجُوزَ
أَنْ يُسَمَّى عَمَلُهُ فِيهِ "صَنْعَةً" لِلدِّيَّوَانِ، وَهُوَ مُذَهَّبٌ صَعْبُ الْمَرَامِ حَزْنُ الْمَسَلِّكِ
عَسِيرُ الْمَطْلَبِ، غَيْرَ أَنَّ صَانِعَ الدِّيَّوَانِ مُطَالِبٌ بِهِ، فَإِنْ فَرَطَ فِيهِ وَقَصَرَ، وَتَهَاوَنَ
وَمَرَّضَ، انْتَقَتْ عَن عَمَلِهِ صِفَةُ "الصَّنْعَةِ"، وَعَادَ مُجَرَّدَ جَمْعِ الشَّعْرِ يُقْبَلُ مِنْهُ إِذَا
كَانَ فِيهِ مُبْتَدَأٌ أَوْ مُسْتَدْرِكًا، وَيُلَامُ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ قَدْ سَبَقَ إِلَيْهِ، وَيَكُونُ مَا بَدَلَ فِيهِ
مَنْ جَهْدٍ عَبَثًا، لِأَنَّهُ عَمَلٌ مَكْرُورٌ قَلِيلُ الْجَدْوَى يُمَكِّنُ الِاسْتِعَاضَةَ عَنْهُ بِبَحْثٍ يَضُمُّ
الْفَوَائِدَ الَّتِي أَضَافَهَا إِلَى الْعَمَلِ الْمُتَقَدِّمِ دُونَ تَكْلُفِ طِبَاعَةِ الدِّيَّوَانِ وَإِضَاعَةِ وَقْتِ
الْبَاحِثِينَ فِي قِرَآئَتِهِ بِكَامِلِهِ لِاسْتِخْلَاصِهَا مِنْهُ. وَلَنْ نَشْتَبَّ فِي الطَّلَبِ مِنَ الْمُحَقِّقِ
أَكْثَرَ مِمَّا فَعَلْنَا، فَنَفْرِضَ عَلَيْهِ - مَثَلًا - أَنْ يَتَوَسَّعَ فِي دِرَاسَةِ الشَّعْرِ وَيَسْتَخْرِجَ مِنْهُ
الرُّمُوزَ وَالْمَثَلُ وَالْإِسْقَاطَاتِ وَغَيْرَهَا مِنَ الْفَوَائِدِ، بَلْ نَتْرُكُ ذَلِكَ لِلْبَاحِثِينَ الَّذِينَ
يَرْغَبُونَ فِي الْإِضْطِلَاعِ بِدِرَاسَةِ الدِّيَّوَانِ .

نَشَرْنَا دِيَّوَانَ زُفَرٍ، وَنَظَرَةً فِي الْمَتَأَخَّرَةِ مِنْهُمَا:

قُلْتُ إِنْ دَافِعِي إِلَى كِتَابَةِ بَحْثِي هَذَا كَانَ اِطَّلَاعِي عَلَى نَشْرَةِ الْأُسْتَاذِ الدُّكْتُورِ
مُحَمَّدِ رُضْوَانَ النَّجَّارِ لِدِيَّوَانِ زُفَرِ بْنِ الْحَارِثِ، الَّذِي جَمَعَهُ الْأُسْتَاذُ الدُّكْتُورُ نُورِي

حَمُودِي الْقَيْسِي قَبْلُ وَنَشَرَهُ فِي مَجَلَّةِ الْمَجْمَعِ الْعِرَاقِيِّ، فَوَقَفْتُ قَلِيلاً مُقَارِناً بَيْنَ
النَّشْرَيْنِ، وَسَأَلْخُصُّ فِيمَا يَلِي مَا وَجَدْتُ خِلَالَ وَقْفَتِي الْمُقَارِنَةِ هَذِهِ:

زَادَ الْأُسْتَاذُ النَّجَّارُ عَلَيَّ مَا جَمَعَهُ الدُّكْتُورُ الْقَيْسِيُّ:

أ- بَيْتاً وَاحِداً فِي الْقَصِيدَةِ ق(٤) هُوَ الْأَخِيرُ فِيهَا، نَقَلَهُ عَنِ "العِدِّ الْفَرِيدِ" مِنْ
جُمْلَةِ أَبِياتٍ .

ب- المَقْطُوعَةَ ق(٦) وَهِيَ تَتَكَوَّنُ مِنْ بَيْتَيْنِ، نَقَلَهُمَا عَنِ "المُؤْتَلَفِ وَالْمُخْتَلَفِ"
لِلْأَمِدِيِّ الَّذِي نَسَبَهُمَا إِلَى زُفَرِ بْنِ الْحَارِثِ الْفُشَيْرِيِّ. وَعَلَّقَ الْأُسْتَاذُ النَّجَّارُ
عَلَى النَّسْبَةِ أَنَّهَا خَطَأٌ، لِأَنَّ زُفَرَ بْنَ الْحَارِثِ كِلَابِيٌّ لَا فُشَيْرِيٌّ. وَهَذَا وَهَمٌّ
مِنْهُ فَقَدْ مَيَّرَ الْأَمِدِيُّ بَيْنَهُمَا، وَذَكَرَ أَنَّهُمَا مُخْتَلِفَانِ، وَالْبَيْتَانِ لَيْسَا مِنْ شِعْرِ
صَاحِبِنَا الْبَيْتَةِ، وَيَجِبُ إِسْقَاطُهُمَا مِنَ الدِّيوانِ.

ج- المَقْطُوعَةَ ق(١٣) وَهِيَ بَيْتٌ وَاحِدٌ نَقَلَهُ عَنِ "تَارِيخِ ابْنِ عَسَاكِرٍ" مُحْتَلِّ الْوَزْنِ،
سَنُصَحِّحُهُ فِيمَا سَيَلِي.

د- المَقْطُوعَةَ ق(١٤) وَهِيَ أَرْبَعَةُ أَبِياتٍ نَقَلَهَا عَنِ "تَقَائِضِ جَرِيرٍ وَالْأَخْطَلِ" مِنْهَا
ثَلَاثَةٌ فِي "كَامِلِ ابْنِ الْأَثِيرِ" وَ"الأَغَانِي" وَ"أَنْسَابِ الْأَشْرَافِ".

هـ- المَقْطُوعَةَ ق(٢٢) وَهِيَ أَبِياتٌ سِتَّةٌ نَقَلَهَا عَنِ "الأَغَانِي" الَّذِي عَزَاهَا إِلَى زُفَرِ
أَوْ غَيْرِهِ. أَوْرَدَ مِنْهَا الْأُسْتَاذُ الْقَيْسِيُّ بَيْتَيْنِ - هُمَا الرَّابِعُ وَالْخَامِسُ - عَنِ "مُعْجَمِ مَا
اسْتَعْجَمَ"، وَلَمْ يَرِدْ هَذَا الْكِتَابُ فِي مَصَادِرِ الْأُسْتَاذِ النَّجَّارِ .

و- زَادَ عَلَيَّ الْقَصِيدَةَ ق(٢٦) بَيْتَيْنِ - هُمَا الْخَامِسُ عَشَرَ وَالسَّادِسُ عَشَرَ - نَقَلَهُمَا
عَنِ "التَّنْبِيهِ وَالْإِشْرَافِ" لِلْمَسْعُودِيِّ .

أَمَّا الدُّكْتُورُ القَيْسِيُّ فَرَادَ مَا جَمَعَهُ مِنْ شِعْرِ رُفَرٍ عَلَى نَشْرَةِ الدُّكْتُورِ النَّجَّارِ بَيْتاً
لَمْ يَذْكَرْ مَصْدَرَهُ جَاءَ ثَانِياً لِبَيْتِ المَفْطُوعَةِ ق (٩) - وَهِيَ عِنْدَهُ بِرَقْمِ (١١) - وَالبَيْتُ
هُوَ:

مِلْحاً عَلَيَّ بِالْحِجَارَةِ دَائِباً لِأَنِّي وَقُورٌ، وَالكَرِيمُ وَقُورٌ

كما أوردَ الدُّكْتُورُ القَيْسِيُّ قِطْعَةً بِرَقْمِ (١٤) - عَن "أَنسابِ الأَشْرَافِ" - هِيَ
البَيْتُ السَّادِسُ مِنَ القَصِيدَةِ ق (٤) عِنْدَ الأُسْتَاذِ النَّجَّارِ، وَلَكِنَّهُ مُعَيَّرُ العَجْزِ بِرِوَايَةٍ:
"فَمَا عَدَلْتُ جُمُوعَهُمْ عُمَيْرًا" عِوَضاً عَن: "فَمَا عَدَلْتُ عُمَيْرَ ابْنِ الحُبَابِ". وَلَا أُدْرِي
مِنْ أَيْنَ جَاءَ الأُسْتَاذُ النَّجَّارُ بِرِوَايَتِهِ، إِذْ إِنَّهُ أَحَالَ عَلَى "أَنسابِ الأَشْرَافِ" حَسْبُ،
وَالرِّوَايَةُ هُنَاكَ كَمَا أوردَهَا الأُسْتَاذُ القَيْسِيُّ.

وَهَكَذَا نَرَى أَنَّ كُلَّ الَّذِي أَضَافَهُ الأُسْتَاذُ النَّجَّارُ لَمْ يَتَجَاوَزْ اثْنَيْ عَشَرَ بَيْتاً، أَيْ
نَحْوَ عَشْرِ أَبْيَاتِ الدِّيوانِ، وَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَتَّخِذَ مِنْ ذَلِكَ دَرِيعَةً إِلَى إِعَادَةِ جَمْعِ الشُّعْرِ
لِقِلَّةِ هَذَا المُسْتَدْرَكِ. عَلَى أَنَّ (صُنْعَ) الدِّيوانِ - بِحَسَبِ المَنَاهِجِ الَّتِي ذَكَرْتُهَا فِي
البَحْثِ أَنفَاءً - يَكْفِي مُبَرِّراً لِإِعَادَةِ نَشْرِهِ. وَلَقَدْ سَمَى الأُسْتَاذُ النَّجَّارُ عَمَلَهُ فِي الدِّيوانِ:
"صَنْعَةً"، فَعَلَيْنَا إِذْنًا أَنْ نَنْظُرَ فِيهِ عَلْنَا نَجِدُ لَهُ مَخْرَجاً يُسَوِّغُ مَا حَمَلَ نَفْسَهُ عَلَيْهِ
وَمَا بَدَّلَ مِنْ مَجْهُودٍ.

افْتَتَحَ الأُسْتَاذُ النَّجَّارُ الدِّيوانَ بِمُقَدِّمَةٍ قَصِيرَةٍ عَن رُفَرٍ وَشِعْرِهِ وَعَنِ المَنْهَجِ الَّذِي
اتَّبَعَهُ فِي عَمَلِ الدِّيوانِ، جَاءَ نَسَبُ رُفَرٍ فِي نَحْوِ نِصْفِ صَفْحَةٍ مِنْهَا، ثُمَّ ذَكَرَ - فِي
سَطْرَيْنِ - طَبَقَتَهُ وَمَكَانَتَهُ فِي قَيْسٍ، وَلَاحِظَ سِيرَتَهُ السِّيَاسِيَّةَ فِي سَطْرَيْنِ آخَرَيْنِ،
وَتَطَّرَقَ إِلَى بَعْضِ صِفَاتِهِ وَسِمَاتِهِ فِي نَحْوِ نِصْفِ صَفْحَةٍ، وَعَرَضَ لِابْنِهِ هُدَيْلٍ

وَسَجَاعَتِهِ، فَقَصَّ حَادِثَهُ جَرَتْ لَهُ فِي مَا يُقَارِبُ الصَّفْحَةَ، وَعَادَ إِلَى شِعْرِ زُفَرٍ فَبَيَّنَ
بُحُورَهُ وَقَوَافِيَهُ وَأَعْرَاضَهُ فِي نِصْفِ صَفْحَةٍ أُخْرَى، ثُمَّ تَحَدَّثَ عَنِ الدِّيوانِ فِي القَدِيمِ
وَضِياعِهِ فِي نَحْوِ صَفْحَتَيْنِ، وَخَصَّصَ صَفْحَتَيْنِ أَيْضاً لِسِرِّ المَنْهَجِ الَّذِي ارْتَضَاهُ
لِعَمَلِهِ فِي الدِّيوانِ...

قَدْ يُقْبَلُ مِنَ الباحِثِ تَقْدِيمٌ مَوْجَزٌ كَهَذَا لَوْ كانَ العَمَلُ جَمَعَ شِعْرٍ لَمْ يَسْبِقْ
جَمْعُهُ، فَإِنَّ العَرَضَ آنذاك يَكُونُ لَمْ شَتَاتٍ ما تَفَرَّقَ مِنَ الأبياتِ فِي بطونِ المِطانِ
تَسْهِيلاً لوصولِ الدَّارِسِينَ إِلَيْها. أمَّا إِذا تَجَاوَزَ العَمَلُ الجَمْعَ فلا يُقْبَلُ مِثْلَ هَذَا
الإِخْلالِ فِي تَقْدِيمِ مَجْمُوعَةٍ شِعْرِيَّةٍ ذاتِ أَهْمِيَّةٍ تَارِيخِيَّةٍ كَهَذِهِ المَجْمُوعَةِ، لِأَنَّ
تَفْصِيلَ سِيْرَةِ الشَّاعِرِ يُساعِدُ على إِيضاحِ عَوامِضِ شِعْرِهِ، ولا يَصْلُحُ لِذلكَ ما جاءَ
فِي مُقَدِّمَةِ الأُسْتادِ النَّجَّارِ، الَّتِي لَمْ تُخَلْ - على قِصرِها - مِنَ الأخطاءِ والأوهامِ.

جاءَ نَسَبُ الشَّاعِرِ فِي المُقَدِّمَةِ: "زُفَرُ بْنُ الحارِثِ بْنِ مُعادِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ عَمْرٍو
الصَّعِقِ بْنِ حُوَيْلِدِ بْنِ نُفَيْلٍ...". وَأشارَ الأُسْتادُ الفاضِلُ إِلى أَنَّ المَصادِرَ أَظْهَرَتْ
اِخْتِلافاً يَسيراً فِي سِياقِ نَسَبِهِ. وَفِي النَسَبِ - كَمَا وَرَدَ - خَطآنِ: أوْلُهُما أَنَّ
"مُعاداً" بِالذالِ تَحْرِيفُ صِوابُهُ "مُعارٌ" بِالزَّايِ، كَذَلِكَ هُوَ فِي "جَمَهْرَةَ" ابْنِ الكَلْبِيِّ -
ص ٢٣١- و"أَنسابِ الأشرافِ" - ج ٥ ص ٢٩٨- و"المُسْتَنبَهَ فِي الرِّجالِ" لِلدَّهَبِيِّ -
ص ٥٩٩- وَنَبَّهَ على أَنَّهُ بِالزَّايِ. وَهُوَ فِي شِعْرِ الأَخْطَلِ - ديوانِ (طَبْعَةُ باوَة)
ص ٢٤١، و"الشَّعْرُ وَالشُّعْراءُ" ص ٤٠٣:-

لَعَمْرُ أَيْبِكَ يا زُفَرُ بْنُ عَمْرٍو لَقَدْ نَجَّكَ جَدُّ بَنِي مُعارِ
وَرَكْضُكَ غَيْرَ مُنْقَبَتِ إِلَيْهِ كَأَنَّكَ مُمَسِّكٌ بِجَنَاحِ بازِ

وَهَكَذَا وَرَدَ أَيْضاً فِي "شَرْحِ الْحَمَاسَةِ" لِلتَّبْرِيذِيِّ - ج ١ ص ٧٩ - وَفَسَّرَهُ بِقَوْلِهِ:
 و"مَعَارٌ مَأخُودٌ مِنَ الشَّدَّةِ"، وَمِنْهُ اسْتِنْفَاقُ الْأَمْعَزِ مِنَ الْأَرْضِ". وَالتَّحْرِيفُ هَذَا قَدِيمٌ
 مُنْتَشِرٌ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْمَظَانِّ الْمَطْبُوعَةِ وَالْمَخْطُوطَةِ، سَبَبُهُ نُذْرَةٌ مُعَارٍ فِي الْأَسْمَاءِ
 وَكَثْرَةٌ مُعَاذٍ. وَثَانِيَهُمَا أَنَّ الصَّعِقَ هُوَ خُوَيْلِدٌ لَا عَمْرُو، كَمَا فِي "جَمَهْرَةَ" ابْنِ الْكَلْبِيِّ -
 ص ٣٢٠ - وَ"النَّفَائِضِ" ص ٣٨٧، ٧٥٩ - وَ"الْخَزَائِنَةَ" - طَبْعَةُ هَارُونَ ج ١ ص ٤٣٠ -
 وَهُوَ خَطَأٌ قَدِيمٌ كَذَلِكَ، سَبَبُهُ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ الصَّعِقِ الْفَارِسِ الشَّاعِرَ الْجَاهِلِيَّ الْمَشْهُورَ
 يُنْسَبُ إِلَى جَدِّهِ عَادَةً، وَهُوَ فِي الْحَقِيقَةِ يَزِيدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الصَّعِقِ، وَقَدْ جَرَّتِ الْعَرَبُ
 عَلَى النَّسْبَةِ إِلَى الْجَدِّ الْأَقْرَبِ وَالْجَدِّ الْأَبْعَدِ أَيْضاً، كَعَدِيِّ بْنِ الرَّقَاعِ الْعَامِلِيِّ، وَبَيْنَهُ
 وَبَيْنَ الرَّقَاعِ أَرْبَعَةُ آبَاءٍ.

ثُمَّ نَقَلَ الْبَاحِثُ مَا حَكَاهُ الْبَغْدَادِيُّ فِي "شَرْحِ شَوَاهِدِ الشَّافِيَّةِ" مُعْرِفاً بِرُقَرٍ، وَهُوَ
 كَلَامٌ مُخْتَصَرٌ قَلِيلُ الْفَائِدَةِ يُشْبِهُ مَا يَجِيءُ بِهِ الْمُحَقِّقُونَ هَذِهِ الْأَيَّامَ فِي الْحَوَاشِي
 مُعْرِفِينَ بِالْأَعْلَامِ الَّتِي تَرُدُّ فِي النُّصُوصِ، وَقَدْ آدَى اخْتِصَارُهُ إِلَى وَقُوعِ الْوَهْمِ وَالْإِيهَامِ
 فِيهِ. قَالَ: "وَشَهِدَ وَقَعَةً صِفِيْنَ مَعَ مُعَاوِيَةَ أَمِيرًا عَلَى أَهْلِ قِنْسَرِينَ. وَهَرَبَ مِنْ قِنْسَرِينَ
 فَلَحِقَ بِقَرْقِيسِيَاءَ، وَلَمْ يَزَلْ مُتَحَصِّناً بِقَرْقِيسِيَاءَ حَتَّى مَاتَ فِي مُدَّةِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ
 مَرْوَانَ.. وَالنَّصُّ بِهَذَا الشَّكْلِ يُوْهِمُ أَنَّ رُقَرَ هَرَبَ مِنْ قِنْسَرِينَ أَيَّامَ مُعَاوِيَةَ، وَأَنَّهُ بَقِيَ
 خَارِجاً عَلَى بَنِي أُمَيَّةٍ مُتَحَصِّناً بِقَرْقِيسِيَاءَ إِلَى أَنْ مَاتَ. وَالْحَقِيقَةُ أَنَّ رُقَرَ اسْتَوْلَى عَلَى
 قِنْسَرِينَ أَيَّامَ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ وَبِإِياعِ ابْنِ الرَّبِيعِ، ثُمَّ هَرَبَ مِنْ قِنْسَرِينَ بَعْدَ مَعْرَكَةِ مَرْجِ
 رَاهِطٍ فَلَحِقَ بِقَرْقِيسِيَاءَ وَلَمْ يَزَلْ مُتَحَصِّناً بِهَا حَتَّى أَمَّنَهُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ وَصَالَحَهُ
 عَلَى أَنْ لَا يُبَاعِعَ حَتَّى يَمُوتَ ابْنُ الرَّبِيعِ. وَكَانَ مَعَ عَبْدِ الْمَلِكِ عِنْدَمَا سَارَ إِلَى مُصْعَبِ
 ابْنِ الرَّبِيعِ، وَلَمْ يَشْتَرِكْ فِي الْقِتَالِ.

فَإِذَا عُدْنَا إِلَى مَا ذَكَرَهُ الْأُسْتَاذُ النَّجَّارُ عَنِ الدِّيوانِ، وَجَدْنَاهُ يُشِيرُ إِلَى أَنَّ صَاحِبَ
 "الْفَهْرَسْتِ" لَمْ يُثَبِّتْهُ فِيهَا سَرَدَ مِنْ أَسْمَاءِ الْكُتُبِ فِي مُؤَلَّفِهِ، مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الدِّيوانَ قَدْ
 بَدَأَ فِي الضِّياعِ فِي الْقَرْنِ الْخَامِسِ الْهَجْرِيِّ - زَمَنِ تَأْلِيفِ "الْفَهْرَسْتِ" - أَوْ قَدْ ضَاعَ

فِعْلاً. وَفِي قَوْلِهِ هَذَا وَهَمَانِ: الْأَوَّلُ أَنَّ ابْنَ النَّدِيمِ مِنْ عُلَمَاءِ الْقَرْنِ الرَّابِعِ - لَا الْخَامِسِ -، وَالثَّانِي أَنَّ إِغْفَالَهُ ذَكَرَ الدِّيَوَانِ لَا يَدُلُّ عَلَى ضِيَاعِهِ آنَذَاكَ، فَإِنَّهُ أَعْقَلَ كَثِيرًا مِنَ الْكُتُبِ الَّتِي وَصَلَتْ إِلَيْنَا. وَكَذَلِكَ الْأَمْرُ بِالنَّسْبَةِ إِلَى ابْنِ مَيْمُونٍ وَالْعَيْنِيِّ، وَلَمْ يَصِلْ إِلَيْنَا كِتَابٌ "مُنْتَهَى الطَّلَبِ" كَامِلًا، كَمَا أَنَّ الْعَيْنِيَّ لَمْ يَقِفْ عَلَى دَوَابِينٍ كَثِيرَةٍ وَصَلَتْ إِلَيْنَا أَوْ رَأَاهَا الْبُعْدَادِيُّ، كَدَوَابِينِ الْعَجَّاجِ وَعَمْرُو بْنِ أَحْمَرَ وَعَدِيَّ بْنِ زَيْدٍ وَعَدِيَّ بْنِ الرَّقَّاعِ، وَكَانَ عَلَى الْبَاحِثِ أَنْ يَقُولَ إِنَّهُ لَمْ يَقَعْ عَلَى ذِكْرِ الدِّيَوَانِ بَعْدَ يَاقوتِ، الَّذِي تُوفِّيَ سَنَةَ ٦٢٦ هـ، أَيْ بَعْدَ وَفَاةِ مَيْمُونِ.

فَإِذَا انْتَقَلْنَا إِلَى الشَّعْرِ الْمَجْمُوعِ رَأَيْنَا أَنَّ الْأُسْتَاذَ الْمُحَقِّقَ لَمْ يُحَاوِلْ إِعَادَةَ صِيَاغَةَ الْقَصَائِدِ بَلْ أَثْبَتَهَا كَمَا عَثَرَ عَلَيْهَا دُونَ تَصْرُفٍ - إِلَّا بِشَكْلِ مَحْدُودٍ - وَقَدْ بَيَّنَّ مِنْهَجَهُ هَذَا فِي نَهَايَةِ مُقَدِّمَتِهِ، وَذَكَرَ وَجْهَةَ النَّظْرِ الَّتِي دَعَتْهُ إِلَى ذَلِكَ. ثُمَّ إِنَّهُ جَمَعَ الشَّعْرَ بِحَسَبِ الْقَوَافِي، وَلَمْ يُرْتَّبْهُ بِحَسَبِ السُّلْسُلِ الرَّمَنِيِّ الَّذِي يُسْتَحْسَنُ فِي مِثْلِ هَذَا النَّوعِ مِنَ الدَّوَابِينِ. أَمَّا تَعْلِيْقَاتُهُ عَلَى الْأَبْيَاتِ فَكَانَتْ مُتَفَاوِتَةً فِي الطُّولِ، فَمِنْهَا مَا اسْتَوْفَى شَرْحَهُ وَمِنْهَا مَا ابْتَسَرَهُ ابْتِسَارًا، فَلَمْ يُعَلِّقْ مِثْلًا عَلَى الْقَصِيدَةِ الْأُولَى الْمَكُونَةِ مِنْ ثَمَانِيَةِ أَبْيَاتٍ، مَعَ أَنَّ فِيهَا أَشْيَاءَ تَدْعُو إِلَى التَّعْلِيْقِ وَالشَّرْحِ، مِثْلَ بَيَانِ الْأَعْلَامِ الَّتِي وَرَدَتْ فِيهَا: سَعِيدٍ وَحَلْحَلَةَ وَبَنِي عَبْدِودٍ - وَالْأُسْتَاذُ الْبَاحِثُ قَلَّمَا عَرَفَ بِالْأَعْلَامِ الْوَارِدَةِ فِي الشَّعْرِ - وَالْمُنَاسَبَةَ الَّتِي قِيلَتْ فِيهَا الْقَصِيدَةَ، وَكُلَّهَا أُمُورٌ تَسْتَوْجِبُ (الصَّنْعَةَ) شَرْحَهَا وَتَبْيَانَهَا، إِذْ إِنَّ الْقَصِيدَةَ قِيلَتْ فِي حَادِثَةٍ تَارِيخِيَّةٍ مَعْرُوفَةٍ، وَهِيَ وَقَعَةُ بَنَاتِ قَيْنٍ، وَسَعِيدٌ هُوَ سَعِيدُ بْنُ عُبَيْنَةَ بْنِ حِصْنٍ، وَحَلْحَلَةُ هُوَ حَلْحَلَةُ بْنُ قَيْسِ بْنِ الْأَسِيْمِ، وَكَانَا قَدْ أَغَارَا عَلَى بَنِي عَبْدِودٍ وَبَنِي عَلِيْمٍ فَأَكْتَرَا فِيهِمُ الْقَتْلَ، فَسَلَّمَهُمَا عَبْدُ الْمَلِكِ إِلَى بَنِي عَبْدِودٍ وَبَنِي عَلِيْمٍ لِيَقْتَصَا مِنْهُمَا، وَهَذَا تَفْسِيرُ قَوْلِ زُقَرٍ:

بَنِي عَبْدِ وَدَّ لَا نُطَالِبُ تَأْرِنَا مَنِ النَّاسِ بِالسُّلْطَانِ إِنْ شَبَّتِ الْحَرْبُ

كُلَّ هَذَا أَهْمَلَهُ وَلَمْ يُعَلِّقْ شَيْئاً عَلَى الْأَبْيَاتِ لِأَنَّهَا وَرَدَتْ فِي "الْأَغَانِي" -
مَصْدَرِهَا الْوَحِيدِ- دُونَ شَرْحٍ أَوْ تَعْلِيْقٍ، لَكِنَّهُ تَتَاوَلِ الْقِطْعَةُ الثَّانِيَّةُ عَشْرَةَ - وَهِيَ
أَرْبَعَةُ أَبْيَاتٍ - بِشَرْحٍ مُطَوَّلٍ وَتَعَالِيْقٍ بَلَّغَتْ صَفْحَتَيْنِ، ذَلِكَ أَنَّهَا وَرَدَتْ فِي شَرْحِ
التَّبْرِيْزِيِّ لِلْحَمَاسَةِ، فَسَرَدَ جُلًّا مَا كَتَبَهُ التَّبْرِيْزِيُّ عَنْهَا بِشَكْلِ يَكَادُ يَكُونُ حَرْفِيًّا دُونَ
أَنْ يُشِيرَ إِلَى أَنَّهُ يَنْقُلُ عَنْهُ سِوَى فِي شَرْحِهِ الْبَيْتِ الرَّابِعِ، مَعَ أَنَّهُ ذَكَرَ فِي شَرْحِ
الْبَيْتِ الثَّانِي قَوْلًا لِأَبِي الْعَلَاءِ لَمْ يُبَيِّنْ أَيْنَ وَقَعَ وَلَا مَنْ أَبُو الْعَلَاءِ هَذَا، وَلَعَلَّهُ
الْمَعْرِيُّ، فَقَدْ أَلْفَ كِتَابَ "الرِّيَاشِ الْمُصْطَنَعِيِّ فِي شَرْحِ مَوَاضِعَ مِنَ الْحَمَاسَةِ
الرِّيَاشِيَّةِ" - يُرِيدُ حَمَاسَةَ أَبِي تَمَّامٍ بِشَرْحِ أَبِي رِيَاشٍ - كَمَا أَفَادَ الْعَلَّامَةُ الْمَيْمَنِيُّ فِي
"أَبُو الْعَلَاءِ وَمَا إِلَيْهِ" - ص ٢٦٦، ٢٦٧ - وَأَشَارَ إِلَى أَنَّ التَّبْرِيْزِيَّ أَوْدَعَ فِي شَرْحِهِ
مِنْهُ جُمْلَةً صَالِحَةً. بَلْ إِنَّهُ يَنْقُلُ شُرُوحَ غَيْرِهِ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ دُونَ تَدْقِيقِ فَبَقَعَ فِي
الْأَوْهَامِ الَّتِي وَقَعُوا فِيهَا، فَقَدْ أُوْرِدَ مَا عَلَّقَهُ الْمَرْحُومُ الْأُسْتَاذُ عَبْدَالسَّتَّارِ فَرَّاجٌ - فِي
تَحْقِيقِهِ كِتَابَ "الْأَغَانِي" ج ٢٣ ص ١٩٣ - عَلَى الْبَيْتِ الْخَامِسِ مِنَ الْقِطْعَةِ ق
(٢٠):

أَرْضِ الْمَدَّالَةِ حَيْثُ عُقَّتْ أُمَّكُمْ وَأَبُوكُمْ أَوْحَيْتُ مُرْعَ بَحْدَلِ

وَهُوَ قَوْلُهُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - "عُقَّتْ: حَمَلَتْ، مُزَّعَ فُرَّقَ أَوْ هِيَ مُرَّعٌ، وَيَكُونُ مِنَ التَّمْرِغِ وَهُوَ النَّقْلُ" فَاتَى الْأُسْتَاذُ النَّجَّارُ بِهَذَا الشَّرْحِ كَمَا هُوَ، مَعَ أَنَّ فِيهِ نِظْرًا، إِذْ إِنَّ "عُقَّتْ" هُنَا مِنَ الْعَقِّ وَهُوَ الشَّقُّ وَالْقَطْعُ، وَإِلَّا فَكَيْفَ يَسْتَقِيمُ مَعْنَى الْحَمْلِ مَعَ قَوْلِهِ: "وَأَبُوكُمْ"!!؟ وَقَدْ يَكُونُ مِنْ عُقُوقِ الْوَالِدَيْنِ.

وَنَقَلَ تَعْلِيْقَ الْأُسْتَاذِ فَرَّاحٍ أَيْضًا - "الْأَغَانِي" ج ٣، ص ١٩٨ - عَلَى الْبَيْتِ:

بِكُلِّ فَتَى لَمْ تَأْبِرِ النَّخْلَ أُمُّهُ وَلَمْ يُدْعَ يَوْمًا لِلْغُرَائِرِ مِعْكَمَا

"مِعْكَمَا: الْمَكْتَنَزُ اللَّحْمُ". وَمَعَ أَنَّ هَذَا مِنْ مَعَانِي الْمِعْكَمِ، لَكِنَّهُ لَيْسَ الْمَقْصُودَ هُنَا وَلَا يَنْجِهُ بِهِ مَعْنَى الْبَيْتِ. وَالصَّوَابُ أَنَّهُ مِنْ عَكَمَ الْمَتَاعَ إِذَا شَدَّهُ، أَي لَمْ يَدْعَ هَذَا الْفَتَى رَابِطًا لِلْغُرَائِرِ - وَهِيَ الْجَوَالِقُ - وَكَانُوا يَرَوْنَ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْأَعْمَالِ عَارًا، لِذَلِكَ قَالَ: لَمْ تَأْبِرِ النَّخْلَ أُمُّهُ. وَهَذِهِ فَائِدَةٌ كَانَ عَلَى الْأُسْتَاذِ أَنْ يَتَنَبَّهَ إِلَيْهَا وَيُنَبِّهَ عَلَيْهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يُعَدَّ عَمَلُهُ فِي الدِّيْوَانِ (صَنْعَةً).

ثُمَّ نَنْظُرُ فِي تَرْجِيحِهِ نِسْبَةَ أَبِياتٍ مُتَنَارِعَةٍ إِلَى شَاعِرِنَا، فَفَرَى مُحَاوَلَاتٍ لَا تَدُلُّ عَلَى تَنْبُتٍ وَتَمْحِيسٍ، مِثْلَ مَا جَاءَ فِي تَخْرِيجِ الْقِطْعَةِ ق (٢٢) الَّتِي نُسِبَتْ إِلَى زُفَرٍ وَقِيلَ هِيَ لِغَيْرِهِ، فَهُوَ يَنْصُ عَلَى أَنَّ الصَّوَابَ أَنَّهَا لَهُ لِصِلَةِ مَوْضُوعِهَا بِرِثَاءِ ابْنِ الْحُبَابِ، كَأَنَّ رِثَاءَ عُمَيْرٍ كَانَ حِكْرًا عَلَى زُفَرٍ، بَدَلًا مِنْ أَنْ يَقُولَ - مَثَلًا -: "وَالْأَرْجَحُ أَنَّهَا لَهُ لِقَوْلِهِ فِيهَا:

فَلَوْ نُبِشَ الْمَقَابِرُ عَنْ عُمَيْرٍ فَيُخْبَرَ عَنْ بَلَاءِ أَبِي الْهُدَيْلِ

وَأَبُو الْهَدَيْلِ كُنْيَةُ زُفَرٍ". وَكَذَلِكَ الْقِطْعَةُ ق (٢٤) الَّتِي تُنْسَبُ إِلَيْهِ وَإِلَى عَقِيلِ بْنِ عِلْفَةَ، وَرَجَّحَ الْأُسْتَاذُ الْبَاخِتُ أَنَّهَا لَزُفَرٍ لِأَنَّ الْأَبْيَاتَ "تَدُورُ حَوْلَ الْقِتَالِ مَعَ ابْنِ بَحْدَلٍ وَرَهْطِهِ، وَهَذَا أَمْرٌ يَخْصُ زُفَرَ أَكْثَرَ مِنْ غَيْرِهِ". وَلَا يَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ عَقِيلٌ قَالَهَا، لِأَنَّهُ مِنْ مَرَّةٍ بَنَ عَوْفُ بْنُ ذِيانٍ، وَقَدْ أَوْقَعَ حَمِيدُ بْنُ بَحْدَلٍ بِفَزَارَةَ بْنِ ذِيانٍ، فَأَعَارَ سَعِيدُ بْنُ عَيْبَةَ بْنِ حَصْنٍ وَحَلْحَلَةَ بْنَ قَيْسِ بْنِ الْأَسِيمِ الْفَزَارِيَّانِ عَلَى بَنِي عَبْدِ وَدِ بْنِ عَلِيمٍ مِنْ كَلْبٍ فَأَكْثَرَا فِيهِمُ الْقِتْلَ. وَعَقِيلُ بْنُ عِلْفَةَ أَقْرَبُ إِلَى فِرَازَةَ مِنْ زُفَرٍ، فَالْأَمْرُ يَخْصُهُ أَيْضًا.

وَنَصَلَ أَحْيَرًا إِلَى الْفَهَارِسِ، فَجَدَّ الْأُسْتَاذُ قَدْ ذِيلَ الدِّيَوَانَ بِأَحَدِ عَشْرِ فَهْرَسَاءَ، وَهُوَ عَمَلٌ جَيِّدٌ يَحْمَدُ لَهُ. عَلَى أَنَّا إِنْ تَدَبَّرْنَاهَا نَجِدُ أَنَّهُ أَكْثَرُ مِنَ الْفَهَارِسِ الَّتِي لَا تَحْتَاجُ إِلَى كَبِيرِ جَهْدٍ، إِذْ إِنْ الشَّعْرُ كُلُّهُ لَمْ يَنْفِ عَلَى الْمِائَةِ بَيْتٍ إِلَّا قَلِيلًا، أَيُّ أَنَّهُ لَمْ يَتَعَدَّ قَصِيدَةً وَاحِدَةً طَوِيلَةً. وَعَلَى الرَّغْمِ مِنْ ذَلِكَ فَقَدْ أَهْمَلَ عَمَلُ الْفَهَارِسِ الَّتِي تَتَطَلَّبُ شَيْئًا مِنْ الْكَدِّ وَالنَّصَبِ، كَفَهْرَسِ التَّسْلُسِ الزَّمْنِيِّ لِلْقَصَائِدِ، وَفَهْرَسِ اللُّغَةِ، وَفَهْرَسِ الْمَعَانِي وَالتَّشْبِيهَاتِ وَالصُّورِ ... إلخ..

وَتَخْلُصُ مِنْ نَظَرَتِنَا السَّرِيعَةِ هَذِهِ فِي عَمَلِ الْأُسْتَاذِ النَّجَّارِ إِلَى أَنْ مَا قَدَّمَهُ لَمْ يَتَعَدَّ الْجَمْعَ فَلَا مَخْرَجَ لَهُ إِذْنًا وَلَا عِذْرَةَ فِيمَا قَامَ بِهِ، فَإِنَّهُ عَمَلٌ مَكْرُورٌ مُعَادًا.

بَقِيَتْ مَلاحِظَاتٌ قَلِيلَةٌ عَلَى النِّصِّ الْمُنْشُورِ يَجْدُرُ بِي أَنْ أَثْبِتَهَا، إِذْ إِنْ مِنْ حَقِّ الْأُسْتَاذِ عَلَيَّ أَنْ أَقْرَأَ عَمَلَهُ قِرَاءَةً دَارِسٍ مَحْصَلٌ لَا قِرَاءَةً مُتَفَحِّصٍ مُتَعَجِّلٍ، وَمِنْ حَقِّ الْعِلْمِ وَالتَّرَاثِ أَنْ أَذْكَرَ مَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ أَثْنَاءَ هَذِهِ الْقِرَاءَةِ.

ق (٣) ب - الْبَيْتُ (٣): جَاءَ عَجْرُ الْبَيْتِ: "وَفِي هُوْلَاءِ مِنْ سُوْقَةِ شَرْفِ حَسْبِي" صَوَابُهُ: "وَفِي هُوْلَاءِ" لِيَبْتَرْنَ الْعَجْرُ.

ق (٤) - البَيْتُ (٦): أَشْرْنَا سَابِقاً إِلَى أَنْ عَجَزَهُ هُوَ: "فَمَا عَدَلْتُ جُمُوعَهُمْ عُمَيْرًا"
وَلَيْسَ كَمَا جَاءَ فِي النَّصِّ، إِذْ إِنَّ الْعَجْزَ هُنَاكَ هُوَ عَجْزُ الْبَيْتِ (٤) مِنَ الْقَصِيدَةِ
نَفْسِهَا.

ق (٥) - البَيْتُ (٣): لَا شَكَّ أَنَّ هَذَا الْبَيْتَ لَيْسَ مِنَ الْمَقْطُوعَةِ الْمَذْكُورَةِ بَلْ هُوَ
مِنْ قَصِيدَةٍ أُخْرَى، لِاخْتِلَافِ مَوْضُوعَيْهِمَا.

ق (٦) - : لَيْسَ الْبَيْتَانِ الْمَذْكُورَانِ لِرُفْرَ بْنِ الْحَارِثِ الْكِلَابِيِّ، بَلْ هُمَا
لِرُفْرَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ رَجَاءِ بْنِ هُبَيْرَةَ بْنِ عَامِرِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ قُشَيْرٍ، فَإِذْرَاجُهُمَا فِي
الشَّعْرِ الْمَجْمُوعِ وَهُمْ، وَقَدْ سَقَطَ فِي الطَّبَاعَةِ حَرْفُ الْجَرِّ (مِنْ)، فِي عَجْزِ الْبَيْتِ
الثَّانِي، وَالصَّوَابُ: مِنْ أَرْمَانَ..

ق (٩) : الْبَيْتُ فِي "أَنْسَابِ الْأَشْرَافِ" - ج ٥ ص ٣٠١ - لَهُ أَوْ لِعَیْرِهِ.

ق (١٠) - البَيْتُ (١): "سَيَّانٌ" صَوَابُهَا: "سَيَّانٌ" بِكَسْرِ النُّونِ، وَلَعَلَّهَا مِنْ أخطاءِ
الطَّبَاعَةِ.

ق (١٢) - : وَرَدَتِ الْأَبْيَاتُ فِي "أَنْسَابِ الْأَشْرَافِ" - ج ٥ ص ٣٢٥ -
مَنْسُوبَةً إِلَى عُمَيْرِ بْنِ الْحُبَابِ أَوْ إِلَى غَيْرِهِ، وَهِيَ لِلنَّابِغَةِ الْجَعْدِيِّ (مَعَ اخْتِلَافٍ كَبِيرٍ
فِي رِوَايَةِ الثَّلَاثِ) فِي دِيَوَانِهِ - ص ٧١، ٧٢ - نَقْلًا عَنِ "الْإِسْتِعَابِ" - ج ٣ ص ٥٥٩ -
وَهِيَ لِلنَّابِغَةِ أَيْضاً فِي "الْحِزَانَةِ" (هَارُونَ) - ج ٣ ص ١٧١.

ق (١٣) - : وَرَدَ الْبَيْتُ فِي النَّصِّ كَمَا يَلِي:

فَإِنْ زُبَيْرًا الْحَيَاةُ فَإِنْ أُمْتُ فَإِنِّي لَمُوصَّ هَامَتِي بِالتَّرْتِيرِ

وَأَشَارَ الْجَامِعُ إِلَى اخْتِلَالِ وَزْنِهِ. أَقُولُ: صَوَابُ الصَّدْرِ: "فَأَنِّي زُبَيْرِيُّ الْحَيَاةِ فَإِنْ أُمْتُ" فَبِهَذَا فَقَطُّ يَسْتَقِيمُ الْوَزْنُ وَالْمَعْنَى.

ق (١٤) - البيت (٢): وَرَدَ فِي النَّصِّ: "أَنْتَرُكُ حَيَّ ذِي يَمَنِ"، صَوَابُهُ: "أَنْتَرُكُ" بِنَاءَيْنِ.

ق (١٤) - الشَّرْحُ (ص ٢٣٤): جَاءَ فِيهِ: "وَأَتَاهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادِ بْنِ ظَبْيَانَ..". وَالصَّوَابُ أَنَّهُ عُبِيدُ اللَّهِ..

ق (١٦) - الشُّطْرُ (٣): هُوَ فِي النَّصِّ وَفِي مَصَادِرِ الرَّجَزِ أَيْضًا: "لَيْسَ بِوَهُوَاهِ وَلَا بِرَاعٍ" وَفِيهِ تَصْحِيفٌ صَوَابُهُ: "وَلَا بِرَاعٍ" بِالْيَاءِ الْمُتَنَاءَةِ مِنْ أَسْفَلَ.

ق (١٨) - شَرْحُ الْبَيْتِ (٣): قَالَ الْأُسْتَاذُ النَّجَّارُ: تَرْحِيلُ الشَّمْسِ: هُوَ أَنْ تَنْبَسِطَ وَلَا يَشْتَدُّ حَرُّهَا بَعْدُ. وَلَكِنَّ رِوَايَةَ النَّصِّ: "تَرْجَلُ" وَشَرْحُهَا النَّبْرِيُّ فِي مَعْرِضِ تَعْلِيْقِهِ عَلَى الْبَيْتِ فَقَالَ: "وَالْتَرْجَلُ هُوَ أَنْ تَنْبَسِطَ الشَّمْسُ وَلَمْ يَشْتَدَّ حَرُّهَا بَعْدُ" وَهُوَ صَوَابٌ مَا جَاءَ فِي الدِّيْوَانِ.

ق (١٩) - الْبَيْتُ (١): وَرَدَتْ قَافِيَتُهُ فِي النَّصِّ: "تُجْهَلُ" بِالْبِنَاءِ لِلْمَجْهُولِ، وَكَذَلِكَ قَافِيَةُ الْبَيْتِ الْأَخِيرِ "تُجْدَلُ"، وَالصَّوَابُ فِيهِمَا الْبِنَاءُ لِلْمَعْلُومِ: "تُجْهَلُ" وَ"تُجْدَلُ". وَقَادَ الْجَامِعُ إِلَى الْوَهْمَيْنِ مَجْبُوهُمَا فِي الْمَصْدَرِ الَّذِي نَقَلَ عَنْهُ - وَهُوَ "أَنْسَابُ الْأَشْرَافِ" - كَذَلِكَ.

ق (٢٠) - الْبَيْتُ (٢): رَوَى الْأُسْتَاذُ الْجَامِعُ الْبَيْتَ كَمَا جَاءَ فِي مَصْدَرِهِ "الْأَغَانِي":

أيهولُنَا يَا كَلْبُ أَصْدَقُ شِدَّةٍ يَوْمَ اللَّقَاءِ أَمْ الْهُوَيْلُ الْأَوَّلُ
وَلَا يَنْجِيهِ لَهُ مَعْنَى. وَأَظُنُّ صَوَابَ الصَّدْرِ: "أَفْهَوْلُنَا يَا كَلْبُ أَصْدَقُ شِدَّةً". وَهَلْ تَكُونُ قَدْ
بَعْدُنَا عَنْ جَادَةِ الصَّوَابِ لَوْ قَرَأْنَا الْبَيْتَ: "أَهْدَيْلُنَا" و"الْهَدَيْلُ الْأَوَّلُ"؟.

ق (٢٠) - التَّخْرِيجُ: قَالَ الْجَامِعُ: "كَذَلِكَ وَرَدَتِ الْأَبْيَاتُ الثَّلَاثَةُ فِي أَنْسَابِ
الْأَشْرَافِ.. وَالصَّوَابُ أَنْ مَا فِي "أَنْسَابِ الْأَشْرَافِ" هُمَا الْبَيْتَانِ الْأَوَّلُ وَالرَّابِعُ فَقَطُّ.

ق (٢١) - الْبَيْتُ (٤): جَاءَ الْبَيْتُ فِي النَّصِّ وَفِي مَصَدَرِهِ الْوَحِيدِ "الْوَحْشِيَّاتِ":

رِمَاخُهُمْ يَرِدْنَ عَلَى ثَمَانٍ وَعَشْرٍ قَبْلَ تَرْكِيبِ النَّصَالِ
هَكَذَا بِالرَّاءِ فِي "يَرِدْنَ"، وَهُوَ لَا شَكَّ خَطَأُ طِبَاعَةٍ فِي "الْوَحْشِيَّاتِ" جَرَّ إِلَى الْوَهْمِ فِي
الشَّعْرِ الْمَجْمُوعِ. وَالصَّوَابُ: "يَرِدْنَ" بِالرَّايِ، أَي يَزِيدُ طُولَ الرَّمْحِ مِنْهَا عَلَى ثَمَانِيَّةٍ
عَشَرَ شِبْرًا قَبْلَ تَرْكِيبِ النَّصْلِ.

ق (٢٢) - حَوْلَ الْأَبْيَاتِ (ص ٢٥٤): نَقَلَ الْأُسْتَاذُ عَنِ "الْأَغَانِي" مَا أوردَهُ هُنَا،
وَفِيهِ الْأَخْطَاءُ التَّالِيَةُ:

س (٢): مُسْلِمُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ - وَكَذَلِكَ فِي "الْأَغَانِي" - صَوَابُهُ: "مُسْلِمُ بْنُ رَبِيعَةَ"
كَمَا جَاءَ فِي النَّصِّ تَالِيًا وَكَمَا فِي "شَرْحِ دِيوانِ جَرِيرٍ" - ص ٥٣ - وَأَبُو الْفَرَجِ يَنْقُلُ الْخَبَرَ
عَنِ ابْنِ حَبِيبٍ كَمَا أوردَهُ فِي شَرْحِ الدِّيوانِ، وَالنَّصُّ وَالشَّعْرُ هُنَاكَ ص ٥٣-٥٦،
وَكَذَلِكَ جَاءَ الْاسْمُ فِي "الْكَامِلِ" لِابْنِ الْأَثِيرِ - ج ٤ ص ٣١٨ - وَ"أَنْسَابِ الْأَشْرَافِ" - ج ٥
ص ٣٢٦ - س (١١): وَيَلْغُ ذَلِكَ بَنِي تَغْلِبَ وَالْيَمَنَ، وَكَذَلِكَ س (٢٤، ٢٥) وَهَذَا غَلَطٌ
مِنْ نَاشِرِي "الْأَغَانِي" صَوَابُهُ "وَالنَّمِرَ" - أَي النَّمِرَ بْنَ قَاسِطٍ - كَمَا فِي "شَرْحِ دِيوانِ
جَرِيرٍ"، وَلَمْ تَشْهَدْ الْيَمَنُ الْكُحَيْلَ وَلَا غَيْرَهُ مِنْ حُرُوبِ قَيْسٍ وَتَغْلِبَ.

ق (٢٣) - النَّبِيُّ (١): وَرَدَ فِي الصَّدْرِ: "أَوْلَادَ عَلَّةٍ"، وَشَرَحَهَا الْأُسْتَاذُ النَّجَّارُ بِقَوْلِهِ: عَلَّةٌ: مَرَضٌ، وَهَذَا غَلَطٌ صَوَابُهُ: "أَوْلَادَ عَلَّةٍ"، وَبَنُو الْعَلَاتِ: بَنُو الضَّرَائِرِ، وَيُقَالُ لِلْقَوْمِ الْمُخْتَلِفِينَ: أَبْنَاءُ عِلَاتٍ، وَلِلْمُتَّفِقِينَ: أَبْنَاءُ أُمَّ.

قَالَ عَبْدُ الْمَسِيحِ بْنُ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلَةَ الْعَسَانِيُّ:

وَالنَّاسُ أَوْلَادُ عِلَاتٍ فَمَنْ عَلِمُوا أَنْ قَدْ أَقْلَ فَمَجْفُوٌّ وَمَحْقُورٌ
وَهُمْ بَنُو أُمَّ مَنْ أَمْسَى لَهُ نَشَبٌ فَذَلِكَ بِالْغَيْبِ مَحْفُوظٌ وَمَنْصُورٌ

وَجَاءَ عَجْرُ النَّبِيِّ: "وَأَغْرَقَ فِينَا نَزْعَةً كُلُّ قَائِلٍ" وَشَرَحَهُ الْأُسْتَاذُ النَّجَّارُ بِقَوْلِهِ: نَزْعَةٌ: إِفْسَادٌ وَطَعْنٌ. وَلَيْسَ الْإِفْسَادُ مِنْ مَعَانِي النَّزْعِ - بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ - بَلْ هُوَ النَّزْعُ - بِالْعَيْنِ الْمُعْجَمَةِ - وَصَوَابُ الْقِرَاءَةِ: "وَأَغْرَقَ فِينَا نَزْعَهُ" أَيَّ رَمَانًا، وَعَلَى هَذَا فَسُرَّتِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ: «وَالنَّازِعَاتِ غَرْقًا»

فَقِيلَ: هِيَ الْفِسْيُ. وَيَجُوزُ أَنْ يُقْرَأَ الْعَجْرُ: "وَأَغْرَقَ فِينَا نَزْعَهُ كُلُّ قَائِلٍ" أَيَّ إِفْسَادَهُ، وَلَا وَجْهَ لِنَزْعَةً وَلَا "نَزْعَةً" بِتَاءِ التَّأْنِيثِ فِيهِمَا.

ق (٢٣) - التَّخْرِيجُ: وَرَدَ أَنَّ الْأَبْيَاتَ فِي "أَنْسَابِ الْأَشْرَافِ" - ج ٥ ص ٢٨٧ - وَالصَّحِيحُ أَنَّ بَيِّنِينَ مِنْهَا هُنَاكَ.

ق (٢٣) - حَوْلَ الْأَبْيَاتِ: "عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُرِّ صَوَابُهُ: "عَبِيدُ اللَّهِ بْنِ الْحُرِّ".

ق (٢٦) - الْبَيْتُ (١٠): "فَلَمْ تَرَ مِنِّي نَبُوَّةً": الْوَجْهُ فِي الْقِرَاءَةِ الْبِنَاءُ لِلْمَجْهُولِ: "فَلَمْ تَرَ مِنِّي نَبُوَّةً".

ق (٢٦) - الْبَيْتُ (١٦): "الدُّمُوعَ الدَّوَارِيَا" بِالذَّلَالِ الْمُهْمَلَةِ حَطًّا طِبَاعَةً:
صَوَابُهُ: "الدَّوَارِيَا" بِالْمُعْجَمَةِ.

ق (٢٦) - حَوْلَ الْقَصِيدَةِ: نَقَلَ الْجَامِعُ عَنِ "العِقْدِ الْفَرِيدِ" أَخْبَارَ وَقْعَةِ مَرْجِ
رَاهِطٍ، فَجَاءَ فِيهَا:

ص(٢٦٣) س (١): "وَأَقْبَلَ عَبَادُ بْنُ يَزِيدَ مِنْ حُورَانَ" أَطُنُّ الصَّوَابَ مَا جَاءَ
فِي "أَنْسَابِ الْأَشْرَافِ" - ج ٥ ص ١٣٦ - "عَبَادُ بْنُ زِيَادٍ مِنْ حُورَائِينَ".

س (٣): "وَأَمَرَ مَرْوَانَ بِرِجَالٍ" وَكَذَلِكَ هِيَ فِي "العِقْدِ" - طَبَعَةَ العَرِيَانِ -
صَوَابُهَا: "وَأَمَدًا".

س (٦): "أَكْثَرُهُمْ رِجَالُهُ..": صَوَابُهَا: "رِجَالَهُ"

ق (٢٦): شَرَحَ الْبَيْتِ (١٣): تَشَحَّطُ: تَرْفُرُ، وَلَا وَجْهَ لِهَذَا التَّفْسِيرِ، وَكَيْفَ
تَرْفُرُ الْحَيْلُ بِالْقَفْنَا؟ وَالشَّحَطُ الذَّبْحُ وَالِاضْطِرَابُ فِي الدَّمِّ.

ق (٢٦) - شَرَحَ الْبَيْتِ (١٥): جَاءَ تَفْسِيرُ (شَدَاتِ الْأَعْرُ): "شَدَاتٌ جَمْعُ شَدَّةٍ وَهِيَ
الْحَمْلَةُ فِي الْحَرْبِ، وَالْأَعْرُ مِنَ الْأَيَّامِ: الشَّدِيدُ الْحَرُّ". وَلَا يَسْتَقِيمُ الْمَعْنَى إِذْ كَيْفَ
تُنَجِّيهِ حَمَلَاتُ الْحَرْبِ الَّتِي تَخْصُ الْيَوْمَ الشَّدِيدِ الْحَرِّ كَأَنَّمَا يَرَى الْجِبَالَ صَحَارِي؟!
وَالصَّوَابُ: الشَّدَاتُ: جَمْعُ شَدَّةٍ وَهِيَ الْإِسْرَاعُ فِي الرُّكُضِ، وَالْأَعْرُ: فَرَسٌ ذُو غُرَّةٍ،
أَوْ اسْمٌ فَرَسِهِ. أَيُّ أَنْ مَا نَجَّاهُ كَانَ شَدَاتٌ هَذَا الْفَرَسِ الَّذِي كَأَنَّهُ يَرَى الْجِبَالَ
صَحَارِي لِقُوَّتِهِ وَشِدَّتِهِ.

الفَهْرَسُ الْفَلَكِيُّ - ص(٢٧٦): جَاءَ ضِمْنُ هَذَا الْفَهْرَسِ: "الْأَعْرُ" لِلِغَلَطِ فِي فَهْمِ
مَعْنَى الْبَيْتِ، وَمَوْضِعُهُ فِي "فَهْرَسِ الْحَيَوَانِ" وَكَذَلِكَ: "الشَّهْبَاءُ" وَلَا مَكَانَ لَهَا هُنَا إِذْ
إِنَّ مَعْنَاهَا: كَتَيْبَةُ شَهْبَاءٍ، أَيُّ تَلْبَسُ الْحَدِيدَ، وَمَوْضِعُهَا فِي "فَهْرَسِ الْأَسْلِحَةِ"

وَمُعَدَاتِ الْقِتَالِ". وَكَذَلِكَ: "الهلال"، ظَنَّهُ هِلَالِ السَّمَاءِ، وَهُوَ الرُّمْحُ ذُو الشُّعْبَيْنِ، أَوْ
غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يُنَاسِبُ الْمَعْنَى.

فَهَرَسُ الْمَرَاجِعِ - ص(٢٧٦): ذَكَرَ الْأُسْتَاذُ أَنَّهُ قَدْ رَجَعَ إِلَى طَبْعَةِ دَارِ الْكِتَابِ
الْعَرَبِيِّ لِكِتَابِ "الْكَامِلِ" لِابْنِ الْأَثِيرِ وَقَدْ أَحَالَ حَقًّا عَلَى هَذِهِ الطَّبْعَةِ إِلَّا عِنْدَ تَخْرِيجِهِ
الْقِطْعَةَ ق (٤)، فَقَدْ أَحَالَ عَلَى طَبْعَةِ دَارِ صَادِرٍ دُونَ إِشَارَةِ إِلَى ذَلِكَ. وَكَانَ
الْأُولَى أَنْ يَرْجَعَ إِلَى طَبْعَةٍ وَاحِدَةٍ أَوْ يَذْكَرُ - عَلَى الْأَقْل - الطَّبْعَةَ الَّتِي يُحِيلُ عَلَيْهَا.

هَذَا مَا رَغِبْتُ فِي إِثْبَاتِهِ مِنْ تَعْلِيْقَاتِي عَلَى مَا جَمَعَ الْأُسْتَاذُ النَّجَّارُ مِنْ شِعْرِ
زُفَرِ بْنِ الْحَارِثِ الْكِلَابِيِّ أَنْتَهِيهَا بِذِكْرِ أَبْيَاتٍ لَمْ تَرِدْ فِيهِ وَلَا فِي عَمَلِ الْأُسْتَاذِ
الْقَيْسِيِّ، وَقَعْتُ عَلَيْهَا أَنْتَاءَ دِرَاسَتِي لِلشَّعْرِ دُونَمَا اسْتِغْنَاءٍ أَوْ اسْتِيفَاءٍ، أَوْ رُدِّهَا
إِكْمَالًا لِلْبَحْثِ وَخِدْمَةً لِلشَّعْرِ.

١- أَلَا إِنَّمَا قَيْسُ بْنُ عَيْلَانَ بَقَّةٌ إِذَا وَجَدَتْ رِيحَ الْعُصَيْرِ تَغَنَّتْ

التَّخْرِيجُ: "اللِّسَانُ" (بِق) لَهُ أَوْ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَكَمِ، "اللِّسَانُ" (عِيل) لَهُ،
وَكَذَلِكَ "حَيَاةُ الْحَيَوَانِ" ١/١٥٣.

٢- أَفْدِمُ صِدَامٌ إِنَّهُ ابْنُ بَحْدَلٍ

٣- لَنْ تُدْرِكَ الْخَيْلَ وَأَنْتَ تَدَأَلُ

٤- إِلَّا بِمَرٍّ مِثْلَ مَرِّ الْأَجْدَلِ

التَّخْرِيجُ: "أَسْمَاءُ خَيْلِ الْعَرَبِ وَفُرْسَانِهَا" لِابْنِ الْأَعْرَابِيِّ - تَحْقِيقُ الْقَيْسِيِّ
وَالضَّامِنِ - ص ٦٥، وَالرَّجْزُ فِي "الْأَغَانِي" ٢٣/١٨٥ مَسْنُوبًا إِلَى عُمَيْرِ بْنِ الْحُبَابِ

مَعَ ذِكْرِ أَنَّ صِدَاماً لَهُ. عَلَى أَنَّ "الْفَاموسَ الْمُحِيطَ" (صدم) يُنْصُ عَلَى أَنَّ صِدَاماً
لِرُفْرَ بْنِ الْحَارِثِ.

التَّخْرِيجُ: "جَمَهْرَةٌ" ابْنِ الْكَلْبِيِّ، ص ٣٢١. وَوَكَيْعُ بْنُ زُفَرَ.

خَاتِمَةٌ:

كُنْتُ وَعَدْتُ فِي بَحْثٍ سَابِقٍ أَنْ أَتَاوَلَ فِي مَقَالٍ مَا أَرَاهُ النَّهْجَ الصَّحِيحَ
الَّذِي يَجِبُ اتِّبَاعُهُ عِنْدَ إِخْرَاجِ الشَّعْرِ عَنِ طَرِيقِ جَمْعِ مُتَنَائِرِهِ مِنْ بُطُونِ الْكُتُبِ.
وَ"أَنْجَزَ حُرّاً مَا وَعَدَ". وَاتِي لِأَزْجُو اللَّهِ أَنْ يَكُونَ فِيهَا بَيِّنَاتٌ مِنْ أَسْسِ عِلْمَاتٍ
يَهْتَدِي بِهَا مَنْ نَهَدَ لِجَمْعِ أَشْعَارِ شَاعِرٍ ضَاعَ دِيْوَانُهُ، أَوْ تَصَدَّى لِـ"صُنْعِ" دِيْوَانِ
شَاعِرٍ. وَقَدْ أَكُونُ حَمَلْتُ الْبَاحِثِينَ مَا لَا طَاقَةَ لَهُمْ بِهِ، وَأَبْطَرْتُهُمْ دَرَعَهُمْ، لَكِنِّي إِنَّمَا
اسْتَلْهَمْتُ أَعْمَالَ عُلَمَائِنَا الْقُدَامَى، فَطَلَبْتُ مِنْ بَاحِثِينَا أَنْ يَتَأَسَّوْا بِهِمْ، وَيَسِيرُوا عَلَى
سَنَنِهِمْ، وَإِنْ كَانَ الْمُرْتَقَى صَعْباً كَوُوداً، وَالْمَسْلُوكَ حَزْناً مُسْتَعْلِقاً.

وَأَنَا إِنْ كُنْتُ أَنَهَيْتُ بَحْثِي بِمَا عَلَّقْتُهُ عَلَى شِعْرِ زُفَرَ بْنِ الْحَارِثِ الَّذِي
جَمَعَهُ الْأُسْتَاذُ الدُّكْتُورُ النَّجَّارُ، فَإِنَّمَا فَعَلْتُ ذَلِكَ لِأَوْضِحَ مَا اشْتَرَطْتُهُ وَطَلَبْتُهُ مِنْ
صَانِعِي الدَّوَابِينِ، وَمَا قَصَدْتُ انْتِقَاصَ عَمَلٍ وَلَا تَوْهِينَ رَأْيِي. وَلَعَلَّ الْأُسْتَاذَ النَّجَّارَ
يَنْظُرُ إِلَى مَا كَتَبْتُ عَلَى أَنَّهُ مُحَاوَلَةٌ لِخِدْمَةِ تَرَاثِنَا الْخَالِدِ وَلُغَتِنَا الشَّرِيفَةِ، فَيَقْبَلُهُ
بِرَحَابَةٍ صَدْرٍ وَسَعَةٍ جِلْمٍ، فَإِنَّ هَذَا شَأْنٌ مَنْ تَكُونُ الْحَقِيقَةُ غَايَتَهُ، وَخِدْمَةُ الْعِلْمِ
مُبْتِغَاهُ.

وَلَهُ مِنِّي، بَعْدُ، عَظِيمُ الْإِجْلَالِ وَخَالِصُ التَّقْدِيرِ.